الأمم المتحدة
A/HRC/56/49
الجمعية العامة
Distr.: General
18 April 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والخمسون
18 حزيران/يونيه – 12 تموز/يوليه 2024
البند 3 من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية فيما يتعلق بحقوق الإنسان في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات

تقرير الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، غرايمي ريد

موجز

يقدم هذا التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقرارات المجلس 32/2 و18/41 و10/50. وفي هذا التقرير، يدرس الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، غرايمي ريد، حقوق الإنسان في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات فيما يتعلق بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. فهذه الحريات أساسية للمشاركة الكاملة في المجتمع، ولكن ثمة قيود في مختلف مناطق العالم قائمة على الميل الجنسي والهوية الجنسانية تهدف إلى إبعاد الأقليات الضعيفة من المجال العام وجعلها غير مرئية. وكثيراً ما تُبرر القيود المفروضة على حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات استناداً إلى أسس زائفة وتمييزية، مصحوبة بخطاب سياسي عدائي. والنتيجة النهائية هي أن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي وغيرهم من الأشخاص المتنوعين جنسانياً يصبحون أقل قدرة على الدفاع عن أنفسهم في بيئات تزداد قسوة. ويختم الخبير المستقل تقريره بتقديم توصيات إلى الدول وسائر أصحاب المصلحة عن كيفية التقيد بالتزاماتهم الدولية.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- إن حرية الشخص في التعبير عن نفسه، وفي التجمع السلمي في الأماكن العامة، وفي تكوين جمعيات مع آخرين، أساسية للمشاركة الكاملة والهادفة في المجتمع. كما أنها أساسية للأداء الفعال لمنظمات المجتمع المدني، ولا غنى عنها لإرساء الديمقراطية[1]. ومع ذلك، يُحرم العديد من الأشخاص هذه الحقوق وقد يتعرضون للنبذ أو العنف أو التمييز أو السجن بسبب ميولهم الجنسية أو هويتهم الجنسانية. وبالنسبة للعديد من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي وغيرهم من الأشخاص المتنوعين جنسانياً[2]، يكون الصمت والتواري عن الأنظار سببين رئيسيين للتهميش والضعف. وفي الوقت نفسه، تواجه جماعات مجتمع الميم قوانين متشددة بشكل متزايد ومراقبة مشددة تمتد إلى المجال الرقمي. فهم ليسوا مجبرين على التعامل مع هذا الفضاء المقيد بشكل متزايد فحسب، ولكن أيضاً مع خطاب النبذ الذي يسعى إلى إعادة تعريف أساليب تعبيرهم وأفعالهم. ومن المفارقات أن هذا الأمر يُظهر أفراد مجتمع الميم إلى حد كبير كأدوات سياسية، ولكن ليس بالطريقة التي يرغبونها، بل من أجل عرض أفكار خاطئة عنهم خدمةً لأهداف سياسية. وفي هذا السياق، تكتسي حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات أهمية خاصة.

2- وفي السنوات الأخيرة، أنفذت الدول في مختلف أنحاء العالم قوانين وسياسات قائمة أو فرضت تدابير جديدة، مشددة في بعض الأحيان، بغية الحد من حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والتي تستهدف على وجه التحديد الأشخاص على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. ومن عواقب هذه المحاولة لمحو التنوع من المجال العام أنها تساهم في إيجاد مناخ من الخوف والرقابة الذاتية. وهي سبب جذري أيضاً للتمييز والعنف المنهجيين اللذين تمارسهما جهات فاعلة حكومية وغير حكومية على حد سواء. ويوثق الخبير المستقل في هذا التقرير الطرق المتعددة التي تسعى بها الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية إلى تقييد حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات. ففي كثير من الحالات، يكون الهدف المباشر هو أفراد مجتمع الميم، مع آثار سلبية خاصة إضافية تقع على المهمشين أصلاً بسبب العرق والانتماء الإثني والطائفة والدين والعمر والإعاقة والموقع الجغرافي والوضع الاجتماعي والاقتصادي والقانوني، من بين عوامل رئيسية أخرى. ومع ذلك، فإن الآثار المترتبة على هذه القيود أوسع نطاقاً بكثير، وتمتد إلى الذين يتحدثون أو يتضامنون مع جماعات مجتمع الميم، بوصفهم حلفاء أو ينتمون إلى تحالف مناهض للهياكل العامة الرامية إلى إخضاعهم. والنتيجة الواضحة للمناصرين الذين يعملون على التصدي لهياكل القمع المتداخلة هي أن القيود التي يواجهونها تؤثر على طائفة واسعة من الجماعات والحقوق. وعلاوة على ذلك، يشير الخبير المستقل في هذا التقرير إلى المصادر التي يُستوحى منها فرض القيود على حقوق الأشخاص المتنوعين جنسانياً ومن حيث الميول الجنسية، وتداخلها مع الأحكام المناهضة للمساواة الجنسانية في الحياة الخاصة والعامة على نطاق أوسع.

3- وقد زادت القوانين التقييدية بشكل كبير في السنوات الأخيرة. ففي عام 2024، كان لدى 60 على الأقل من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة قوانين تقيد الحق في حرية التعبير، وكان لدى 59 دولة على الأقل قوانين قيدت، أو يمكن استخدامها لتقييد، الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية[3]. وليست القيود القانونية سوى بعد واحد من الطرق العديدة

(1) مذكرة إرشادية للأمين العام بشأن الديمقراطية، متاحة في الموقع https://www.un.org/democracyfund/sites/www.un.org.democracyfund/files/un_sg_guidance_note_on_democracy.pdf.

(2) ينبغي قراءة المختصر "LGBT" في جميع أجزاء هذا التقرير على أنه يشمل جميع الأشخاص المتنوعين جنسانياً.

(3) انظر الرابط https://database.ilga.org/legal-barriers-freedom-of-expression و https://database.ilga.org/legal-barriers-freedom-of-association.

التي تُقيد بها الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية هذه الحقوق. ويسلط الخبير المستقل الضوء في هذا التقرير على مدى تأثير القيود العامة (والتعسفية) المفروضة على حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات تأثيراً سلبياً على المجتمع المدني بأسره (ويسلط الضوء على الطرق التي تواجه بها الجماعات التي لديها ميول جنسية وهوية جنسانية محددة صعوبات خاصة)؛ ويلفت الانتباه إلى الإجراءات التي تتخذها الدول بشأن الميل الجنسي والهوية الجنسانية الرامية لقمع حرية جماعات مجتمع الميم في التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات.

4- إن المبررات التي يقدمها المشرعون لفرض قيود قانونية على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية تنتهك الحقوق بطريقتين: فهي تقيد الحقوق بشكل غير منصف وتساهم في إيجاد بيئة معادية وتمييزية – مثلما يتضح أدناه، حيث تؤدي إلى هجمات عنيفة وممارسات تمييزية من قِبل جهات فاعلة غير حكومية على من لديهم ميول جنسية وهويات جنسانية معينة. وتشمل هذه المبررات المهينة تقديم معلومات خاطئة عن الأشخاص المنتمين إلى مجتمع الميم على أنهم يشكلون تهديداً للأطفال أو الأسرة أو القيم التقليدية[4]. وثمة مبرر زائف آخر لسلب الحقوق هو الإيحاء بشكل خادع بأن أفراد مجتمع الميم هم من مظاهر النفوذ الأجنبي أو أنهم يشكلون تهديداً للسيادة أو الأمن الوطنيين.

5- وفي مواجهة التهديد بالنبذ من قِبل الأسر والنبذ الاجتماعي والتعرض لعقوبات قانونية، يفقد أفراد مجتمع الميم مشروعية المشاركة في مناقشة القوانين والسياسات ووضعها. وهذا القمع يشكل عقبة كبيرة أمام دفاعهم عن أنفسهم أو مشاركتهم في أي نوع من المناقشات السياسية والثقافية والقانونية العامة. والقوانين والسياسات التي تفرض قيوداً تمييزية تزيد هذا الوضع سوءاً عن طريق منع هذه الجماعات قانوناً من التسجيل والدفاع عن حقوقهم الإنسانية الأساسية، وبالتالي تثبيط قدرتها على تكوين الجمعيات بحرية أو المشاركة بنشاط في المجال العام. وكل هذه القيود المفروضة على حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، إلى جانب الوصم الاجتماعي القائم والخطاب العدائي، في الأوساط التي يواجه فيها أفراد مجتمع الميم عقبات كبيرة في الدفاع عن أنفسهم بسبب البيئة التشريعية التقييدية، تخلق ظروفاً خطيرة ينتشر فيها التمييز والعنف.

6- والخطاب العدائي من قبل شخصيات عامة مؤثرة، الذي غالباً ما يكون لتحقيق مكاسب سياسية قصيرة الأجل، يساهم في خلق مناخ يتعرض فيه المثليون للتشهير. وهذه الهجمات هي جزء مما يسميه بعض الأكاديميين والمدافعين "دليل على الأيديولوجيا الجنسانية"، حيث يبث معارضو الحقوق والمساواة الخوف من "طائفة واسعة من المطالب مثل الحق في الإجهاض والميل الجنسي والهوية الجنسانية، والأسر المتنوعة، والتثقيف الجنساني والجنسي، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والاشتغال بالجنس"[5]. والآثار المترتبة على ذلك بالنسبة لمعايير وقيم حقوق الإنسان واسعة جداً. وغالباً ما تكون الهجمات التي تستهدف مجتمع الميم وسيلةً لتحقيق غايات استبدادية[6].

7- وبالنسبة للعديد من أفراد مجتمع الميم، يشكل المجال الرقمي وسيلةً لا غنى عنها للتواصل مع الآخرين، خاصة في البيئات غير المواتية. وباتت شبكة الإنترنت وسيلة حيوية للدعوة إلى المساواة في الحقوق للجميع وتعزيزها، ولتمكين الجماعات من التنظيم والتواصل داخل البلدان وعبر الحدود الوطنية. ومع ذلك، فإن المجال الرقمي هو أيضاً الوسيلة التي تستخدمها السلطات للمراقبة واسعة النطاق والسيطرة والمحاصرة، وللاستهداف والتحرش والتحريض على العنف من قِبل جهات فاعلة حكومية وغير حكومية.

(4) A/78/288، الفقرة 21.

(5) Sonia Corrêa, “Gender ideology: tracking its origins and meanings in current gender politics”, Sexuality Policy Watch, 30 May 2018.

(6) Parliamentary Assembly of the Council of Europe, “Freedom of expression and assembly of LGBTI people in Europe”, document 15953, 27 March 2024, para. 69.

8- واتخذت العديد من الدول خطوات لضمان احترام حقوق مجتمع الميم، بما في ذلك من خلال ضمان الحماية الصريحة من التمييز والعنف على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. وفي بعض البلدان، أيدت المحاكم الحق في تشكيل المنظمات وتسجيلها وعملها بحرية في السياقات التي يجرم فيها السلوك الجنسي المثلي بالتراضي، مبيّنة قدرة القانون على التمييز بين الدعوة والهوية والسلوك[7]. واعترفت المحاكم في بلدان أخرى بأن الحماية من التمييز في الحياة العامة هي جزء أساسي من تحقيق الحماية المكفولة في الحياة الخاصة، بحيث لا تصبح الحماية الدستورية للسلوك الجنسي المثلي أقل شأناً عن طريق خلق مستويات لتصنيف مقبولية السلوك الجنسي[8]. وقد أوفت دول عدة بالتزامها بحماية الفعاليات في الأماكن العامة، بما في ذلك مسيرات الاستعراض الفخري للمثليين، من الهجمات العدائية، وبالتالي ضمان الحق في حرية التجمع السلمي[9].

9- ونظراً لانتشار العقبات القانونية والسياسية والبيروقراطية والاجتماعية أمام حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، إلى جانب الاعتداءات الخطابية والجسدية على أفراد مجتمع الميم، ينبغي للدول اتخاذ خطوات عاجلة لضمان احترام هذه الحريات للجميع على قدم المساواة.

10- وفي نهاية التقرير، يقدم الخبير المستقل توصيات إلى الدول وسائر الجهات صاحبة المصلحة المعنية لضمان توافق قوانينها وسياساتها مع التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان باحترام حقوق الإنسان لجميع الأشخاص فيما يتعلق بحرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات وحمايتها وإعمالها وامتثال ممارساتها لها، دون تمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية.

11- ويعرب الخبير المستقل عن امتنانه لتقديم أكثر من 100 تقرير خطي من حكومات ومنظمات غير حكومية ومنظمات حكومية دولية وباحثين ومناصرين مستقلين. كما وردت مساهمات خلال مشاورة عامة عقدت في جنيف في 22 شباط/فبراير 2024 وخلال اجتماع للخبراء يسره مركز حقوق الإنسان بجامعة بريتوريا في 26 شباط/فبراير 2024.

ثانياً- الإطار القانوني الدولي

12- تنص المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير. ويشمل هذا الحق الحرية في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأي وسيلة دون اعتبار للحدود. وتنص الفقرة 1 من المادة 20 على ما يلي: "لكلِّ شخص حقٌّ في حرِّية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية".

13- وهذه الحقوق مدونة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي يؤكد، في المادة 19 منه حق كل فرد في اعتناق الآراء دون مضايقة والحق في حرية التعبير. وتكفل المادة 21 من العهد الحق في حرية التجمع السلمي، وتكفل الفقرة 1 من المادة 22 الحق في حرية تكوين الجمعيات. والحق في حرية الرأي هو حق مطلق، في حين أن الحق في حرية التعبير وحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات قد يخضع لقيود معينة في نطاق القانون وحيثما تكون هذه القيود ضرورية لحماية حقوق الآخرين وسمعتهم، ولحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة. ووفقاً للجنة

(7) ورقة مقدمة من مركز الجنوب الأفريقي للتقاضي وجهات أخرى.

(8) ورقة مقدمة من مؤسسة YP تستشهد بقرار المحكمة العليا في الهند بشأن قضية *نافتينج سينغ جوهار ضد اتحاد الهند*.

(9) Parliamentary Assembly of the Council of Europe, "Freedom of expression and assembly of LGBTI people in Europe", para. 45; and Outright International, *We Remain Resilient: Pride around the World in 2022* (2023).

المعنية بحقوق الإنسان، فإن أي قوانين تقيد الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات يجب أن "تكون هي نفسها أيضاً متلائمة مع أحكام العهد وأهدافه وأغراضه. ويجب ألا تنتهك القوانين أحكام عدم التمييز الواردة في العهد[10]"، بما في ذلك على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية[11].

14- ويجب أن تحترم أي قيود مفروضة على الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات الضمانات الصارمة الواردة في القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك أحكام عدم التمييز التي لا يجوز انتهاكها. وفي حين أن حماية "الآداب العامة" يمكن أن تكون غرضاً مشروعاً لتبرير بعض القيود المفروضة على الحريات الفردية، إلا أنها لا يمكن أبداً أن تكون قناعاً لممارسة التحيز أو أداة للتمييز. وقد رأت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان باستمرار أن القيود المفروضة على حقوق الإنسان، بما في ذلك القيود المفروضة على الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، يجب أن تكون متوافقة مع أحكام وأهداف ومقاصد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك ضمانات المساواة وعدم التمييز[12]. والطريقة التي غالباً ما تستخدم بها مسألة الأخلاق لتقييد الحقوق بسبب الميل الجنسي والهوية الجنسانية تمثل على الدوام تقريباً إساءة استخدام لمفهوم حماية "الآداب العامة".

15- وفيما يتعلق بالفقرة 3 من المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أوضحت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن الدول مطالبة بضمان أن يكون للقيود على حرية التعبير، عند فرضها، هدف مشروع يستوفي الضرورة والتناسب على حد سواء[13]. وقدمت اللجنة توضيحات مماثلة بشأن الضرورة والتناسب فيما يتعلق بالمادتين 21 و22 من العهد[14]. ويجب أن ترمي القيود إلى تحقيق هدف محدد، وليس التعدي على الحقوق الأخرى دون مبرر، ويجب أن تكون أقل الوسائل تدخلاً لتحقيق غاية مشروعة. ويجب أن يكون أي تقييد متوافقاً مع أحكام العهد وأهدافه ومقاصده، بما في ذلك حظر التمييز. فالرفض الأخلاقي للمثلية الجنسية، وإن كان واسع الانتشار، ليس أساساً مشروعاً لتقييد حقوق الإنسان الأساسية[15]. وبالمثل، فقد أُمعِن النظر في المبررات القائمة على أساس الصحة العامة، وتبين أنها ضعيفة في سياق السلوك الجنسي وتنوع أساليب التعبير[16].

16- وتنص المادة 7 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على التزام الدول الأطراف بالقضاء على التمييز فيما يتعلق بحق المرأة المتساوي "في المشاركة في المنظمات غير الحكومية والرابطات المعنية بالحياة العامة والسياسية للبلد". وتكفل المادتان 13 و15 من اتفاقية حقوق الطفل، على التوالي، حق الطفل في حرية التعبير، بما في ذلك "حرية التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها"، وحرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع السلمي. وبالمثل، قد تخضع حقوق الطفل في هذا المجال لقيود محدودة في ظروف معينة ولأسباب محددة، بما في ذلك "الصحة العامة أو الآداب العامة".

(10) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 34(2011)، الفقرة 26.

(11) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37(2020)، الفقرة 25. انظر أيضاً https://www.ohchr.org/en/press-releases/2014/05/international-day-against-homophobia-and-transphobia-idaho-t-saturday-17-may.

(12) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 34(2011)، الفقرة 26؛ والتعليق العام رقم 22(1993)، الفقرة 8.

(13) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 34(2011)، الفقرة 35.

(14) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37(2020)، الفقرة 36.

(15) المرجع نفسه، الفقرة 46.

(16) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، *تونين ضد أستراليا* (CCPR/C/50/D/488/1992).

ثالثاً- استغلال حقوق الإنسان لمجتمع الميم: استخدام روايات كاذبة عن خطر أخلاقي وجودي لتبرير الانتهاكات

17- هناك اتجاه ملحوظ في العديد من بلدان العالم يتمثل في قيام المشرعين والسياسيين بتعبئة الرأي العام ضد مجتمع الميم كاستراتيجية سياسية لتعزيز شعبيتهم. وفي كثير من الأحيان، يستغل السياسيون التحامل القائم عن طريق استغلال المشاعر المثيرة للانقسام داخل دوائرهم الانتخابية لجذب انتباه وسائل الإعلام، وتعبئة الناخبين، وتعزيز برامجهم السياسية.

18- ومما لا شك فيه أن الهجمات على أفراد مجتمع الميم أصبحت في الكثير من أنحاء العالم جزءاً من قواعد اللعبة الروتينية للقادة الاستبداديين الذين ينشرون العداء من أجل خلق قضية مثيرة للخلاف تكون في كثير من الأحيان أساساً لتعزيز سلطتهم، وتقويض المعايير والمؤسسات الديمقراطية، ومهاجمة حقوق الإنسان بصورة واضحة. وأفراد مجتمع الميم أهداف سهلة وكبش فداء مناسب. وعلى هذا الأساس، تكون الهجمات على الأفراد والجماعات على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية هي أساس وإرهاصات تنفيذ حملة قمع أوسع نطاقاً لحقوق الإنسان. وتستخدم حقوق أفراد مجتمع الميم كرمز لصراعات جيوسياسية أوسع نطاقاً وانقسامات ثقافية لا علاقة لها بالواقع المعاش لأفراد مجتمع الميم أنفسهم. وهذا الخطاب المُضلِل يجعل أفراد مجتمع الميم في حالة ضعف متزايد.

19- ومن تبعات الحظر القانوني والخطاب العدائي والوصم الاجتماعي أن أفراد مجتمع الميم غالباً ما يتحتم عليهم توخي الحذر الشديد من أجل إخفاء هوياتهم. وتواري هؤلاء الأشخاص عن الأنظار يجعلهم بدوره عرضة للمزاعم الكاذبة ولإشاعة الخوف منهم من قِبل سياسيين عديمي الضمير. ويصبحون أدوات مثالية لـ "الذعر الأخلاقي" الذي يتم نشره لأغراض سياسية[17]. ومن ثم فإن هذه البيئات المعادية تديم تواريهم عن الأنظار وتعمل في الوقت نفسه على تهيئة الظروف التي تتمكن فيها جهات فاعلة عديمة الضمير من التلاعب بسهولة بأوجه التحامل المتجذرة. إن القيود القانونية والسياسية والاجتماعية المفروضة على حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات تعني أن أفراد مجتمع الميم يجدون أنفسهم في أوضاع تمنعهم من الدفاع عن أنفسهم في وجه هذه الهجمات. فروايات القوى الشريرة الكاذبة والخطيرة عن وجود خطر على "التقاليد" و"الأسرة" و"الطفل" من أجل "الدعاية" و"الترويج" لهذه الأفكار تعمل على إيجاد قوالب نمطية ضارة وزيادة التحامل وسوء الفهم[18].

20- ومن هذا المنطلق، يكتسي ظُهور أفراد مجتمع الميم أهمية خاصة للحد من الوصم وما ينتج عنه من تمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. والقوانين المقيّدة للمحتوى في وسائل الإعلام المطبوعة والمنشورات ووسائل البث والمرافق التعليمية والمواد المنشورة على شبكة الإنترنت، أو التي تفرض قيوداً على المنظمات أو التجمعات العامة، لها تأثير تراكمي في كبت التعبير وتزيد من عدم إبراز التجارب التي يمر بها أفراد مجتمع الميم. وفي مثل هذه البيئات التقييدية، يكون أفراد مجتمع الميم أقل قدرة على الدفاع عن أنفسهم ضد الادعاءات الكاذبة الخطيرة.

رابعاً- القيود المفروضة على حرية التعبير

21- حرية التعبير المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية قد تتعرض لتقييد خاطِئ بطرق عدة من قِبل جهات فاعلة حكومية وغير حكومية على حد سواء. وغالباً ما تكون هناك أبعاد قانونية وخطابية لهذه القيود، وكلاهما مُجحِف ويؤدي إلى الحد من حرية التعبير.

(17) A/76/152، الفقرة 33.

(18) ورقة مقدمة من الائتلاف الأوروبي – الآسيوي المعني بالصحة والحقوق والجنس والتنوع الجنسي.

22- وللقوانين التمييزية تأثير كابح لحرية التعبير، مثل القوانين التي تحظر السلوك الجنسي المثلي بالتراضي[19] أو ارتداء ملابس الجنس المغاير، أو التي تحظر على المثليين، في بعض البلدان، المجاهرة بإظهار مشاعرهم العاطفية أو التعبير علناً عن هوياتهم الجنسانية المتنوعة. وتسهم هذه القوانين في تهيئة مناخ يؤدي إلى قبول ممارسة التمييز، وحتى العنف[20]، على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، حيث تفرض الدولة عقوبات ضمنية، عن طريق سن[21] قوانين تمييزية أو الإبقاء عليها[22]، أو من خلال التقاعس على نطاق واسع عن إنفاذ قوانين مكافحة التمييز[23].

23- وعادة ما يوضح مفهوم تَعمِيم المعايير، بمعناه الإيجابي، العملية التي تتعلم الدول بواسطتها من الممارسات الفضلى للآخرين في وضع معايير حقوق الإنسان وتعزيزها. ويُلاحظ النمط السلبي لتَعمِيم المعايير عندما تقتدي الدول بتشريعات تمييزية وتقييدية تحد من حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. فما يسمى بقانون "الدعاية للمثليين" في الاتحاد الروسي (الذي يحظر أي عرض محايد أو إيجابي لما يسمى بالعلاقات الجنسية غير التقليدية)، على سبيل المثال، أصبح نموذجاً لدول أخرى في أوروبا الوسطى والشرقية وآسيا الوسطى[24]. واقتُرح أو اعتُمد في الشرق الأوسط وأجزاء من أفريقيا حظر مماثل على إظهار المثلية الجنسية في المجال العام، وذلك غالباً باستخدام عبارة "ترويج"[25]. وثمة اتجاه آخر ملحوظ يتمثل في تصنيف جماعات مجتمع الميم على أنها متطرفة أو تشكل تهديداً للأمن القومي[26]. إن انتشار القيود القانونية التي تميز ضد أفراد مجتمع الميم أو تؤثر عليهم بشكل غير متناسب يقوض حقوق الإنسان الأساسية. والاقتداء بهذه المعايير عبر الحدود يسلط الضوء على ضرورة بذل جهود عالمية لمواجهة تعميم القوانين التمييزية، ولتعزيز الشمول واحترام حقوق الإنسان، بغض النظر عن الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية.

ألف- القيود القائمة على "الأخلاق"

24- مثلما هو مبين أعلاه، فإن القيود القانونية المفروضة على حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات ليست ضارة في حد ذاتها فحسب، بل إن مبررات فرضها تكون دائماً تمييزية وضارة أيضاً.

25- وغالباً ما يساء استخدام الأفكار الشخصية المتعلقة بـ "الأخلاق" لتبرير فرض قيود غير مشروعة على حرية التعبير، فضلاً عن حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، لا سيما فيما يتعلق بالميل الجنسي والهوية الجنسانية. وعلى وجه التحديد، فإن القوانين التي تمنع التعدي على "الأخلاق العامة" أو "الأخلاق الحميدة" أو "اللياقة" أو القوانين المناهضة لـ "الفجور" و"التَهَتُّك"، وكثير منها يعود إلى الحقبة الاستعمارية، يُعاد توظيفها وإعادة نشرها الآن من قِبل الأنظمة الحالية لحظر الظهور العام لمجموعة واسعة من الأشخاص الذين لا يتصرفون وفقاً لادعاءات "قيم الأسرة" التي يروج لها سياسياً، وكثيراً ما تشمل هذه

(19) حتى كانون الأول/ديسمبر 2023، كان لدى 61 من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة قوانين تجرم السلوك الجنسي المثلي بالتراضي.

(20) ورقات مقدمة من الرابطة الدولية للمثليات والمثليين في أفريقيا وأوروبا وفي بلدان أخرى.

(21) ورقة مقدمة من حملة حقوق الإنسان.

(22) ورقة مقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

(23) ورقة مقدمة من مؤسسة كاريبي أفيرسماتيفو.

(24) انظر البلاغين RUS2023/28 وRUS2023/20 جميع البلاغات المذكورة في هذا التقرير متاحة في الموقع https://spcommreports.ohchr.org/TmSearch/Results. وانظر أيضاً الورقة مقدمة من الرابطة الدولية للمثليين والمثليات في أوروبا وبلدان أخرى.

(25) ورقة مقدمو من منظمة ReportOUT.

(26) ورقات مقدمة من مؤسسة Sphere ومنظمة ComingOut.

الجماعات النساء العازبات والمشتغلات بالجنس وأفراد مجتمع الميم[27]. والصياغة الغامضة لهذه القوانين تمنح السلطات سلطة تقديرية واسعة النطاق وتمكنها من التفسير غير الموضوعي لمفهوم "حماية الآداب العامة". وكثيراً ما تستخدم هذه القوانين لتضييق الخناق على التعبير العلني عن الهويات الجنسية والجنسانية، والتعبير عن الأفكار التي تسمح بتنوع الهويات الجنسانية والجنسية. وبالمثل، طُبقت قوانين مكافحة "المواد الإباحية" و"البغاء" بطريقة تمييزية في بعض الحالات على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية[28]. وتستخدم هذه القوانين أحياناً، دون وجود حظر قانوني للسلوك الجنسي المثلي بالتراضي، كوسيلة بديلة لتحقيق الغاية ذاتها، وفي الوقت نفسه فإن ربط المثليين بالفجور والتهتك والمواد الإباحية في الخطاب العام، يعني ضمناً أن الفجور من سمات الجوهرية للسلوك الجنسي المثلي بالتراضي أو التعبير الجنساني المتنوع.

باء- حماية الأطفال: القوانين المتعلقة بـ "الدعاية" و"الترويج"

26- على مدى العقد الماضي، اعتمدت عدة دول، أو نظرت في اعتماد، قوانين تحظر صراحة ما يسمى بالدعاية أو الترويج للعلاقات الجنسية المثلية بالتراضي، أو تستهدف الأفراد على أساس الهويات أو التعبيرات المتنوعة جنسانياً، وكثيراً ما تبرر ذلك بضرورة حماية القُصّر[29]. وفي حين أن هذه القوانين مُعَدّة بوصفها تدابير لحماية الأطفال من مواضيع غير لائقة، إلا أنها غالباً ما تصاغ بشكل غامض وتفسر بصورة فضفاضة وتستخدم ضد حرية التعبير والدعوة إلى المساواة في الحقوق، وهي تتعارض مع حقوق أفراد مجتمع الميم، بشكل عام، ومع حق الأطفال في الحصول على المعلومات، بشكل عام وعلى وجه التحديد بالنسبة للأطفال المثليين، وتقلل من قيمة أي نقاش حول تطور قدرة الأطفال ونضجهم بوصفهم أصحاب حقوق. ومن حيث المبادئ العامة، يشير تأطير هذه القوانين بمسألة "حماية الطفل" إلى أن أفراد مجتمع الميم يشكلون خطراً على الأطفال، وأن الأطفال أنفسهم ليس لديهم ميول جنسية وهويات جنسانية متنوعة، مما يضاعف الوصم الاجتماعي لأفراد مجتمع الميم. وعلاوة على ذلك، فإن مصطلحي "الدعاية" أو "الترويج" يشيران إلى وجود دوافع مدروسة وإيديولوجية ربما تكون شريرة وراء الدعوة إلى حقوق الإنسان الأساسية. وطلبت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) إلغاء هذه القوانين كأولوية لإنهاء التمييز ضد الأطفال على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية[30].

27- وعندما يبرر المشرعون الحظر التمييزي المفروض على مختلف أشكال التعبير من خلال التذرع بـ "حماية الطفل"، مما يثير أحياناً هاجس الميل الجنسي إلى الأطفال، كما هو الحال في هنغاريا[31]، فإنهم يتعمدون الترويج لرواية كاذبة وخطيرة مفادها أن أفراد مجتمع الميم خطر على الأطفال. وقد نجح هذا النهج بشكل جيد في توليد دعم عامة الجمهور للرقابة، لأن الرغبة في حماية الأطفال من تأثير

(27) تقارير مقدمة من شيلي والرابطة الدولية للمثليات والمثليين في أفريقيا وشبكة مجتمع الميم الموسع في أمريكا.

(28) ورقة مقدمة من شركة فيليبس بلاك.

(29) ورقة مقدمة من منظمة المادة 19؛ وتقرير منظمة المادة 19، "القيم التقليدية؟ محاولات لفرض رقابة على النشاط الجنسي" (2013).

(30) UNICEF, “Eliminating discrimination against children and parents based on sexual orientation and/or gender identity”, Current Issues, No. 9 (2014).

(31) انظر البلاغ HUN2020/3؛ والقانون رقم T/16365 بشأن الإجراءات الأكثر صرامة ضد مرتكبي جرائم الميل الجنسي إلى الأطفال والتعديلات على بعض القوانين من أجل حماية الأطفال (23 حزيران/يونيه 2021)، المتاح في الموقع https://www.parlament.hu/web/guest/szavazasok-adott-idoszakban?p_p_id=hu_parlament_cms_pair_portlet_PairProxy_INSTANCE_9xd2Wc9jP4z8&p_p_lifecycle=1&p_p_state=normal&p_p_mode=view&p_auth=11TIPkRv&_hu_parlament_cms_pair_portlet_PairProxy_INSTANCE_9xd2Wc9jP4z8_pairAction=%2Finternet%2Fcplsql%2Fogy_irom.irom_adat%3Fp_ckl%3D41%26p_izon%3D16365.

ضـار فعلي تحظى بشـكل طبيعي بأهمية واسـعة النطاق. وإلى جانب التبرير الضـمني للتقييد الواسـع النطاق، مثلما يتضـح من "القوانين المتعلقة بالدعاية للمثلية"، يسـتخدم المشـرعون في عدة بلدان عبارة "حماية الطفل" لتبرير حظر الكتب[32] والأفلام والبرامج التلفزيونية، على سـبيل المثال، وغيرها من أشـكال التعبير الإبداعي أو لفرض رقابة عليها[33].

28- واعتمد الاتحاد الروسـي قانوناً اتحادياً في عام 2013 أضـاف جريمة إدارية جديدة بمسـمى "الدعاية للعلاقات الجنسـية غير التقليدية في أوسـاط القُصَّـر"[34]. وفي واقع الأمر، منع القانون الإظهار المحايد أو الإيجابي لهويات أفراد مجتمع الميم في المجال العام في أي مكان قد يتواجد فيه أطفال. وكان للقانون تأثير كابت للتعبير عن الذات[35]، وسـاهم في زيادة العنف، واسـتخدمته الحكومة لكبت الفعاليات المتعلقة بأفراد مجتمع الميم، ولتقييد أنشـطة المنظمات وإغلاق وسـائل الإعلام على الإنترنت التي ينظر إليها على أنها تخالف هذا القانون[36]. وفي عام 2022، وسّـع الاتحاد الروسـي القانون المتعلق بـ "نشـر الدعاية للمثليين" ليشمل جميع الفئات العمرية[37]، وزاد الغرامات المفروضة على نشر المواد المتعلقة بـ "العلاقات الجنسية غير التقليدية" بين القُصّر أو استخدام وسائل الإعلام لنشر مثل هذه المواد، وأضاف إلى قائمة المحتوى المحظور أي معلومات عن "تغيير نوع الجنس"[38]. واسـتخدم القانون المعدل لاعتقال ومقاضـاة النشـطاء والعاملين في وسائل الإعلام، ورفض الإذن بتنظيم فعاليات عامة تتعلق بقضايا مجتمع الميم، ولمقاضاة منظمي الفعاليات، ولحجب أو تقييد المواقع ذات المحتوى المتعلق بالميول الجنسية والهوية الجنسانية.

29- وقد أُدين القانون على نطاق واسـع من قِبل هيئات حقوق الإنسـان. وأعربت لجنة حقوق الطفل، في ملاحظاتها الختامية بشـأن الاتحاد الروسـي في عام 2014، عن قلقها من أن تشـريع عام 2013، المبرر بمسألة حماية الأطفال، أدى في واقع الأمر إلى إلحاق الأذى بالأفراد، بمن فيهم الأطفال، وأوصت بإلغائه[39]. ورأت اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية) أن القانون يشـكل ضـرباً من التمييز لأنه صـنّف المثلية الجنسـية، دون تعقل أو معايير موضـوعية، بأنها موضـوع محظور[40]. وخلصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في قضية *فيدوتوفا ضد الاتحاد الروسي* إلى أن أي إدانة بموجب هذا القانون هي انتهاك للحق في حرية التعبير والمساواة في التمتع بحماية القانون[41].

(32) ورقة مقدمة من جمعية Háttér.

(33) Maria Brock, “The necropolitics of Russia’s traditional family values”, *Lambda Nordica*, vol. 27, No. 3–4 (2022). Submissions by Háttér Society and ASEAN SOGIE Caucus.

(34) انظر البلاغين RUS2023/28 وRUS2023/20.

(35) انظر الرابط https://www.hrw.org/report/2018/12/12/no-support/russias-gay-propaganda-law-imperils-lgbt-youth.

(36) انظر الرابط https://www.hrw.org/news/2022/11/25/russia-expanded-gay-propaganda-ban-progresses-toward-law.

(37) انظر البلاغ RUS2023/28 عُدلت المادة 6.21 من قانون الجرائم الإدارية بموجب القانون الاتحادي رقم FZ-479 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2022 للمعاقبة على أي دعاية للعلاقات الجنسية غير التقليدية و(أو) التفضيلات الجنسية وتغيير نوع الجنس.

(38) انظر البلاغ RUS2023/28 وورقة مقدمة من منظمة Delo LGBT +.

(39) CRC/C/RUS/CO/4-5.

(40) انظر الرابط https://www.venice.coe.int/webforms/documents/default.aspx?pdffile=CDL-AD(2013)022-e.

(41) CCPR/C/106/D/1932/2010. انظر أيضـاً التحليل الصـادر عن لجنة الحقوقيين الدولية، المتاح في الموقع https://www.icj.org/sogiunjurisprudence/fedotova-v-russian-federation-communication-no-1932-2010-30-november-2012-russian-federation/.

30- وأعقب اعتماد قانون عام 2013 في الاتحاد الروسي سلسلة محاولات لتمرير تشريعات مماثلة في بلدان أخرى في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى. وقد أعرب المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة عن قلقهم إزاء الآثار المترتبة على انتهاك الحقوق بسبب المبادرات التشريعية في الاتحاد الروسي وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وقيرغيزستان[42]. وحثت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة حكومة قيرغيزستان على عدم إصدار قانونها، مشيرة إلى أنه ينطوي على خطر التمييز "ضد فئات معينة من النساء، بمن فيهن المثليات ومزدوجات الميل الجنسي ومغايرات الهوية الجنسانية وحاملات صفات الجنسين"[43]. وأصدرت قيرغيزستان قانوناً في عام 2023 بشأن "الدعاية"[44].

31- وفي عام 2021، وافق برلمان هنغاريا على القانون رقم T/16365، الذي أدخل العديد من التعديلات التقييدية على التشريعات الحالية. وكان القانون بعنوان "إجراءات أكثر صرامة ضد مرتكبي جرائم الميل الجنسي إلى الأطفال وتعديلات على قوانين معينة من أجل حماية الأطفال"، وهو يجرم إتاحة أي معلومات عن المثلية الجنسية أو الهوية الجنسانية لأشخاص تقل أعمارهم عن 18 سنة، عن طريق التلميح بصورة خاطئة إلى مساواة المواد الإباحية بالميل الجنسي إلى الأطفال. كما حظر على وجه التحديد المواد التعليمية والإعلانات والمحتوى الإعلامي المتاح للقُصّر التي تتناول أو تظهر تغيير الهوية المقابلة لنوع الجنس عند الولادة، وإعادة تحديد نوع الجنس، والمثلية الجنسية. وحظر مرسوم لاحق أي عرض يتضمن محتوى جنسي مثلي أو أي تغيير للهوية الجنسية عند الولادة في واجهات المتاجر أو على بعد 200 متر من المراكز التعليمية وأماكن العبادة[45]. ورمزية القانون بديهية، لأنها تعني أن جميع المواد التي تعرض محتوى يتعلق بمجتمع الميم غير مناسبة عمرياً، مما يزيد من الوصم.

جيم- أمن الدولة والسيادة الوطنية

32- إحدى الحجج التي يستخدمها من يسعون إلى تقييد الحقوق على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، سواء من يفعلون ذلك على أسس أيديولوجية أو الذين يسعون إلى كسب سياسي، هي أن الدعوة عبر الوطنية للمساواة هي دليل على تدخل "أجنبي" من قبل جهات فاعلة غربية تسعى إلى فرض قيمها على حساب السيادة الوطنية والهوية الثقافية. وتتجلى أصداء هذا الخطاب والتأطير في بلدان أوروبا الوسطى والشرقية وفي الشرق الأوسط، وكذلك في أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي وأمريكا اللاتينية. إن تأطير القضايا تكون له دائماً مسببات محددة السياق ومحددة تاريخياً داخل الدول والمناطق الجغرافية، خاصة فيما يتعلق بالتاريخ الاستعماري، ولكن ثمة رابط بين هذه الروايات يقوم على فكرة مفادها أن الدعوة إلى منع التمييز، وتحقيق المساواة في الحقوق على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، مسألة مفروضة من الخارج وتشكل خطراً على رفاه الأمة وأمنها (أو تشكل حتى تهديداً وجودياً للأمة)، عوضاً عن السعي إلى وضع قواعد ومعايير عالمية لحقوق الإنسان. ويُطلب أحياناً من الجماعات المهتمة بالقضايا المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية التسجيل على أنها "وكالات أجنبية". وبصرف النظر عن التبعات العملية لوصفها بـ "وكالات أجنبية"، والتي قد تشمل حظر "ممارسة الأنشطة السياسية" وفرض شروط تسجيل خاصة والخضوع لرقابة إضافية[46]، فإن هذا الخطاب يؤدي إلى مفاقمة الوصم والازدراء الاجتماعي الحاليين اللذين يعاني منهما أفراد مجتمع الميم.

(42) انظر البلاغات UKR 3/2012, MDA 4/2013, RUS 3/2013, RUS 4/2013 وUKR KGZ 1/2014.

(43) CEDAW/C/KGZ/CO/4، الفقرتان 9 و10.

(44) انظر الرابط https://www.ilga-europe.org/news/statement-kyrgyzstan-targets-lgbti-law/.

(45) ورقات مقدمة من الرابطة الدولية للمثليات والمثليين في وأوربا وبلدان أخرى، وجمعية Háttér وغيرها.

(46) ورقات مقدمة من مركز سرايفو المفتوح ومنظمة iProbono.

دال- القيود المفروضة على وسائل الإعلام

33- تقيّد الدول حرية وسائل الإعلام على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية بطرق عدة، مستخدمةً تدابير قانونية وتنظيمية واجتماعية. وقد تتراوح القيود من الحظر التام لوسائل الإعلام إلى فرض رقابة انتقائية قائمة على تشريعات، أو باستخدام شروط تقييدية لإصدار التراخيص، وقد تحظر الدول المحتوى عبر الإنترنت[47] أو تغلق وسائل الإعلام التي تغطي مواضيع تتعلق بمجتمع الميم. وتفرض بعض الدول مصطلحات مهينة مثل "الترويج للشُذوذ الجنسي" أو "الانحراف الجنسي"[48] لمناقشة الموضوعات المتعلقة بمجتمع الميم. وتقيد دول أخرى إظهار الرجال الذين يُنظر إليهم على أنهم يتبنون أنماطاً أنثوية في اللباس والكلام والسلوك. وغالباً ما تقترن هذه الهجمات بهجمات على الناشطات في الحركات النسوية باعتبارهن "نساء غير طبيعيات". وفي أحد البلدان، قيل إن فيلم "باربي"، الذي أنتج في الولايات المتحدة الأمريكية، تعرض للانتقاد باعتباره مستورداً أجنبياً يروج للمثلية الجنسية والحركة النسوية[49].

34- ويمكن أن تساهم الضغوط الاجتماعية، بما في ذلك التحرش وترهيب الصحفيين والإعلاميين الذين يغطون القضايا المتعلقة بمجتمع الميم، في فرض رقابة ذاتية. ففي البلدان التي لا يوجد فيها حظر صريح على إظهار المثلية الجنسية في وسائل الإعلام، ولكنها تجرّم العلاقات الجنسية المثلية، فإن إنتاج محتوى إعلامي حول مواضيع متعلقة بمجتمع الميم يمكن أن يؤدي وحده إلى جعل الإعلاميين والمذيعين عرضة لتبعات قانونية[50]. وفي بعض الحالات، يمكن أن يؤدي ذلك إلى تشويه صورة أفراد مجتمع الميم[51].

35- وعندما تفرض الدول مثل هذه القيود، فإنها لا تنتهك حرية التعبير فحسب، بل تسهم أيضاً في إدامة التمييز والتحامل. وتؤدي هذه القيود حتماً إلى كبت أصوات أفراد مجتمع الميم، ومنعهم من مشاركة قصصهم وآرائهم مع الجمهور على نطاق الأوسع. وهذا التقييد لا يحرم أفراد مجتمع الميم من الحق في التعبير عن أنفسهم فحسب، بل يمنع أيضاً الخطاب العام المفتوح حول الميل الجنسي والهوية الجنسانية.

هاء- القيود المفروضة في المؤسسات التعليمية

36- تُعد المدارس بيئات غير مواتية للأطفال الذين يتعرضون للتنمر على أساس اختلاف مُتصوّر. وفي المؤسسات التعليمية التي يحدث فيها التنمر، غالباً ما يُستهدف الأطفال المثليون، أو الذين ينظر إليهم على أنهم كذلك، مع ما يترتب على ذلك من آثار ضارة تشمل حصولهم على نتائج تعليمية دون المستوى وحتى الانتحار بعد التعرض للتنمر عبر الإنترنت[52]. وتطبيق القواعد الجنسانية للباس بصرامة قد يخلق حواجز أمام الطلاب المتحولين جنسياً وغير المتقيدين بالتنميطات الجنسانية فيما يتعلق بارتداء الملابس وتقديم أنفسهم وفقاً لهويتهم الجنسانية وتعبيرهم عنها[53]. إن الوصول إلى المعلومات المناسبة عمرياً أمر مهم لجميع الأطفال، ولا سيما أولئك الأكثر عرضة للتنمر، لأن المعلومات الدقيقة،

(47) ورقات مقدمة من معهد ويليامز وكلية الحقوق بجامعة كاليفورنيا في لوس أنجلوس والرابطة الدولية للمثليين والمثليات في أوروبا.

(48) انظر الرابط https://www.hrw.org/news/2022/07/04/lebanon-unlawful-crackdown-lgbti-gatherings؛ والرابط https://www.reuters.com/world/middle-east/iraq-bans-media-using-term-homosexuality-says-they-must-use-sexual-deviance-2023-08-08.

(49) ورقة مقدمة من الرابطة الدولية للمثليين والمثليات في أوروبا وبلدان أخرى.

(50) انظر الرابط https://cpj.org/2018/05/covering-lgbtq-issues-brings-risk-of-threats-and-r/.

(51) ورقة مقدمة من مؤسسة (Ejercito Emancipador).

(52) ورقة مقدمة من مؤسسة YP.

(53) ورقة مقدمة من منظمة إنقاذ الطفولة في تايلند وجهات أخرى.

بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالتنوع الجنسي والجنساني، تساهم في تهيئة بيئة تعليمية أكثر شمولاً وملاءمةً. ويشمل ذلك الوصول المتساوي والفعال إلى البيئة الرقمية[54].

37- وتتعرض التربية الجنسية الشاملة، وهي نهج قائم على المنهج الدراسي لتعليم وتعلم الجوانب المعرفية والعاطفية والجسدية والاجتماعية للحياة الجنسية، لهجوم مستمر من قبل الجماعات المناهضة للحقوق[55]. وتمشياً مع معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان، ينبغي للدول أن تكفل توفير تربية جنسية شاملة لجميع الأفراد، وتعزيز حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات وإقامة العلاقات الطيبة والمحترمة والرفاه والتعاطف والاحترام والاستقلالية والرضا والتنوع[56]. والتربية الجنسية الشاملة هي أيضاً أداة تعليمية هامة لمكافحة تسلط الأقران وغيره من أشكال التمييز والعنف، بما في ذلك على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية[57].

38- ومع ذلك، اتخذت عدة دول، أو سلطات محلية مسؤولة عن التعليم، خطوات لتقييد الوصول إلى المعلومات على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية[58]. وتتعرض التربية الجنسية الشاملة لحملات مضللة، بما في ذلك عن طريق تحريف وصف التربية الجنسية الشاملة على أنها أحد جوانب "الأيديولوجيا الجنسانية"، حيث يدعي معارضو التربية الجنسية زوراً أن المناهج الدراسية هي شكل من أشكال "التلقين العقائدي"[59]. وفي بعض المؤسسات، تسمح السلطات المحلية للآباء بإخراج أطفالهم من دروس الصحة الجنسية تماماً[60]، بينما توجد في سياقات أخرى حواجز غير رسمية أمام التربية الجنسية الشاملة، بما في ذلك الإحجام عن مناقشة الحياة الجنسية لأسباب ثقافية أو دينية. وحظرت بعض الدول فعلياً عمل المعلمين المنتمين إلى مجتمع الميم علناً. وقد تكون المحاولات التشريعية والسياسية لكبت التثقيف الجنساني والجنسي مثبطة للمعلمين، ويمكن أن يؤدي التنمر إلى تسرب الطلاب المثليين من المدارس تماماً[61]. وفي الولايات المتحدة الأمريكية، أصدرت عدة ولايات أشكالاً مختلفة من القوانين التي تقيد أو تحظر المناقشة المناسبة عمرياً في الفصول الدراسية للأمور الجنسانية والمتعلقة بالحياة الجنسية[62]، وساهمت في حظر الكتب التي تعرض قصصاً كتبها أشخاص ملونون وأفراد من مجتمع الميم أو تتناول قصصهم، الأمر الذي كان له أيضاً تأثير خارج نطاق التعليم على الكتاب والناشرين، مما يجعل من الصعب نشر وتوزيع هذه الكتب[63]. وقيدت ولايات أخرى أو حظرت البرامج الجامعية المتعلقة بالدراسات الجنسانية[64]. وفي حالات أخرى، مُنعت منظمات مجتمع الميم من حضور أو تنظيم فعاليات أو توزيع مواد في المدارس، بما في ذلك توضيح مواقف المعلمين فيما يتعلق بقضايا مجتمع الميم[65].

(54) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 25(2021)، الفقرات 9-11.

(55) ورقة مقدمة من هيومن رايتس ووتش.

(56) "ملخص للتربية الجنسية الشاملة" (2023)، متاحة في الرابط https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/health/sr/Compendium-Comprehensive-Sexuality-Education-March-2023.pdf.

(57) A/HRC/29/23، الفقرة 57.

(58) ورقات مقدمة من الرابطة الدولية للمثليات والمثليين في أفريقيا وأوروبا.

(59) ورقة مقدمة من المعهد الهولندي لحقوق الإنسان.

(60) ورقات مقدمة من منظمة محامون بلا حدود (كندا) والمنطقة المشتركة.

(61) ورقات مقدمة من منظمة Sexuality Policy Watch - ABIA وغيرها.

(62) A/HRC/56/49/Add.3، الفقرة 47؛ انظر الرابط https://www.hrw.org/news/2022/02/17/florida-advances-dont-say-gay-bill؛ والورقات المقدمة من الرابطة الدولية للمثليات والمثليين في الأمريكتين، ومنظمة القلم الدولية، ومنظمة القلم الأمريكية.

(63) ورقات مقدمة من منظمة القلم الأمريكية، ومنظمة القلم الدولية.

(64) انظر البلاغ BRA2017/4.

(65) ورقات مقدمة من منصة حقوق الإنسان ومنظمة مجتمع التعليم.

واو- قيود أخرى على حرية التعبير

39- بالإضافة إلى التدابير القانونية الصريحة، قد تستخدم الحكومات عدة أساليب غير صريحة لتقييد حرية التعبير على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، بما في ذلك في الدول التي لا تُجرم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي. ففي تركيا، فرضت السلطات التنظيمية التي تتمتع بسلطة فرض عقوبات على المنصات الرقمية وهيئات البث غرامات على المناقشات المتعلقة بقضايا مجتمع الميم، بل وأوصت بنشر محتوى مناهض لمجتمع الميم، بما في ذلك إعلانات لتعزيز المشاركة في المسيرات المناهضة لمجتمع الميم التي تضمنت دعوات لإغلاق المنظمات المناصرة لحقوق مجتمع الميم[66]. وهناك العديد من الأشكال الفنية التي تتيح وسائل مهمة للتعبير الإبداعي الفردي وأدوات قيمة للتثقيف والدعوة. ومع ذلك، فإن الكتب والأفلام والأعمال والعروض الفنية والفعاليات والجداريات وحتى الأدوات، مثل أقراط الأذن أو الساعات التي عليها ألوان قوس قزح، تخضع للحظر التام أو الرقابة في بعض البلدان[67]. ففي بولندا، أنشأت حوالي 100 حكومة محلية وبلدية، اعتباراً من عام 2020 مناطق رمزية إلى حد كبير على أنها "مناطق خالية من الأيديولوجيا المثلية"، في حين موّلت شركات تديرها الدولة حملة إعلامية وزّعت ملصقات تحمل عبارة "منطقة خالية من المثليين"[68].

خامساً- القيود المفروضة على حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات

40- تفرض الدول قيوداً تمييزية على حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية باستخدام مختلف الوسائل القانونية والإدارية والمجتمعية. وقد ترفض الدول الاعتراف بالمنظمات العاملة في مجالات تتعلق بمسألة الميل الجنسي والهوية الجنسانية، أو ترفض الاعتراف القانوني بها، أو تخضعها لأنظمة تمييزية، أو تمارس عليها الرقابة والترهيب، أو تقيّد التمويل الأجنبي، أو تصدر تشريعات مناهضة لمجتمع الميم، أو تسعى إلى استمرار خطاب الكراهية أو التحريض عليه، أو تقدم الدعم للجماعات المناهضة للمثليين أو تفرض رقابة على شبكة الإنترنت. ويمكن أن تشمل هذه التدابير فرض شروط صارمة للحصول على التصاريح والموافقات لتنظيم التجمعات العامة، مما يؤثر بشكل غير متناسب على المنظمات التي تدافع عن الحقوق القائمة على الميل الجنسي والهوية الجنسانية[69]. وثمة تدابير أخرى أكثر صرامة تشمل حظر التجمعات على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية والاحتجاز التعسفي. ففي تركيا على سبيل المثال، وعلى غرار ما حدث في سنوات سابقة[70]، أُبلغ عن 582 حالة اعتقال خلال مسيرة الاستعراض الفخري للمثليين في عام 2022، بموجب 10 أوامر حظر مختلفة[71].

41- وقد تفرض الحكومات قيوداً أو حتى حظراً على التمويل الأجنبي لمنظمات مجتمع الميم، مما يحد من مواردها المالية ويقلل قدرتها على العمل بشكل مستقل. وغالباً ما يحدث ذلك تحت ستار حماية المصالح الوطنية أو منع التدخل الأجنبي.

(66) انظر البلاغ TUR2020/10 للاطلاع على حالات مماثلة؛ وورقة مقدمة من منظمة (Kaos GL).

(67) ورقات مقدمة من منظمة (Kaos GL)، ومنظمة (ReportOUT) والرابطة الدولية للمثليات والمثليين في آسيا.

(68) انظر البلاغات POL2020/1 وPOL2021/3 وPOL2021/6 وPOL2022/2؛ والورقات المقدمة من معهد ويليامز.

(69) ورقات مقدمة من منظمة (Kaos GL) ومنظمة العفو الدولية فرع بولندا.

(70) انظر البلاغين TUR2018/12 وTUR2020/1.

(71) ورقة مقدمة من جمعية الدراسات المتعلقة بالسياسة الاجتماعية والهوية الجنسانية والميل الجنسي.

42- وتفرض بعض الدول حواجز قانونية وغيرها لمنع جماعات مجتمع الميم من التسجيل رسمياً لدى السلطات المختصة. وقد تسن الحكومات أو تنفذ بشكل انتقائي قوانين تستهدف جماعات مجتمع الميم على وجه التحديد. وقد تُمنع المنظمات من الاطلاع بأنشطتها ودعوتها بفعالية حتى في الأماكن التي تكون فيها مسجلة رسمياً. وفي البلدان التي تُجرم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي أو التي لديها تشريعات تقيد حرية التعبير والتجمع، يمكن أن تتأثر حرية تكوين الجمعيات أيضاً.

43- ورُبَما تتخذ بعض الدول أساليب مراقبة وترهيب تستهدف جماعات مجتمع الميم عن طريق جملة أمور منها مراقبة الأنشطة أو فرض عمليات تفتيش إلزامية أو اختراق الاجتماعات أو مضايقة الأعضاء. وهذه الممارسات تسهم في خلق مناخ من الخوف وتمنع التبادل الحر والمفتوح للأفكار داخل هذه المنظمات. وقد يساهم مسؤولو الدولة في وصم جماعات مجتمع الميم، وبالتالي تعزيز البيئة المعادية لهم. ويمكن أن يؤدي الضغط المجتمعي، بما في ذلك التهديد بالعنف، إلى ممارسة الرقابة الذاتية ويخلق ظروفاً صعبة أو يجعل من المستحيل تكوين الجمعيات بصورة معلنة. وفي بعض البلدان، تؤثر هذه القيود على المجتمع المدني بشكل عام، ولكن عندما تكون حريات وحقوق أفراد مجتمع الميم مقيدة، غالباً ما تؤثر هذه التدابير بشكل غير متناسب على المنظمات غير الحكومية المعنية بقضايا الميل الجنسي والهوية الجنسانية. وتتعرض المثليات بشكل خاص للتكتيك الشائع المتمثل في "الاصطياد الجنسي" للمدافعات عن حقوق الإنسان، بما في ذلك وصفهن بالمثليات، من أجل وصمهن والتشكيك في عملهن[72]. كما تتعرض المدافعات عن حقوق الإنسان، بمن فيهن الناشطات من مجتمع الميم لخطر الاغتصاب والاعتداء الجنسي وغيره من أشكال العنف والتحرش الجنسيين والتهديد الصريح بذلك في كثير من الأحيان[73].

ألف- القيود المفروضة على التسجيل القانوني والقدرة على العمل

44- تُشكل منظمات المجتمع المدني أساس أي مجتمع ديمقراطي. والاعتراف القانوني بالمنظمات بأنها كيانات قانونية مستقلة شرط أساسي لأداء وظائفها الضرورية، مثل جمع الأموال أو فتح حسابات مصرفية أو التعاقد على توفير سلع وخدمات أو استئجار المرافق. وتسجيل المنظمات يتيح لها أيضاً الوصول إلى منصات الدعوة ويساعد على ظهور وتطور تحركاتها على الصعيد الوطني[74]. ومع ذلك، ترفض دول كثيرة تسجيل المنظمات التي تعمل في مجال القضايا المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية، أو تضع عقبات إدارية لا مبرر لها تمنع هذه المنظمات فعلياً من التسجيل[75]. وفي بعض الأحيان تعلق السلطات عمل المجموعات القائمة أو تخضعه لتحقيق رسمي دون سبب سوى أنها تعمل في مجال القضايا المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية[76]. ويؤدي ذلك إلى تقويض حق تلك الجماعات والمنظمات في حرية التجمع وتكوين الجمعيات، مما يمهد الطريق لمجموعة متنوعة من العقوبات المصممة لمعاقبة الأفراد والجماعات بشكل غير قانوني بسبب الآراء السياسية والهوية ومناصرة حقوق الإنسان والجهود التي تبذلها هذه الجهات للتعبير عن وجهات نظر مُخالِفة.

(72) A/HRC/40/60، الفقرة 38.

(73) A/HRC/16/44 وA/HRC/16/44/Corr.1، الفقرتان 86 و87، وA/HRC/40/60، الفقرتان 42 و45.

(74) ورقة مقدمة من منظمة (Outright International).

(75) Felicity Daly, “The global state of LGBTIQ organizing: the right to register” (Outright International, 2018); International Center for Not-For-Profit Law, “LGBTI civil society organizations around the globe: challenges, successes, and lessons learned”, *Global Trends in NGO Law*, vol. 7, No. 2 (May 2016); and submission by ILGA Africa, p. 6.

(76) ورقة مقدمة من منظمة ReportOut.

45- وهناك زهاء 59 بلداً حالياً لديها قوانين تقيد أو يمكن استخدامها لتقييد أنشطة منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال القضايا المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية[77]. وعادة ما تفرض هذه القوانين إجراءات مرهقة لتسجيل المنظمات، وتراقب عملياتها باستمرار، وتخضعها لعمليات تفتيش تعسفية[78]، وتحد من إمكانية حصولها على الموارد المالية وغيرها من الموارد، وتهدد بإغلاق الجماعات لعدم امتثالها للشروط غير العملية المفروضة عليها[79].

46- وفي البيئات المحلية المعادية التي تُحاصر فيها جماعات مجتمع الميم، غالباً ما تعتمد هذه المنظمات على التمويل الخارجي والمساعدات الأجنبية للاطلاع بعملها، لكنها تجد نفسها خاضعة بشكل غير متناسب لشروط بيروقراطية متزايدة وتدابير تتعلق بالشفافية. وقدرة المنظمات غير الحكومية على العمل بفعالية تواجه الضغط المتمثل في زيادة الضوابط واعتماد هذه المنظمات على التمويل الخارجي.

47- وتمارس بعض البلدان القمع بشكل منهجي ضد المنظمات غير الحكومية التي تعمل على تعزيز الحقوق المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية. وفي بعض الحالات، تفرض السلطات حظراً صريحاً على المنظمات بسبب آرائها المعلنة أو أنشطتها المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان ذات الصلة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية، أو تتركها تنتظر لسنوات بعد تقديم طلبات التسجيل[80]. وتُمنع منظمات أخرى من التسجيل في بلدان تُجرم السلوك الجنسي المثلي على أساس أن هذه المنظمات تدعو إلى نشاط غير قانوني، مع أن العديد من البلدان تحظر العلاقات الحميمة المثلية بالتراضي، وليس هويات أفراد مجتمع الميم في حد ذاتها[81]. وهذه التدابير تقيد بشدة قدرة الجماعات على الدفاع عن حقوقها الأساسية[82].

48- وغالباً ما تكون القيود التمييزية على جماعات مجتمع الميم مؤشراً على القيود المفروضة على منظمات المجتمع المدني الأخرى التي ينظر إليها على أنها معارضة أو تشكل تهديداً للوضع الراهن. ويكون للقوانين والسياسات والممارسات التقييدية التي تفرضها الدول تأثير كابح لأنشطة المنظمات، مما يجعلها تخشى الوقوع في مخالفة القانون بسبب تقديم خدمات متخصصة لفائدة أفراد مجتمع الميم أو إدراج إعمال الحقوق المتساوية لهم في نطاق اختصاصها. وفي بعض الحالات، قد تُستخدم قوانين فضفاضة إلى حد كبير ذريعةً لحظر جماعات المجتمع المدني التي تعتبرها الدول غير مرغوب فيها. وبالتالي، فإن القيود المفروضة على جماعات مجتمع الميم يمكن أن تكون مقدمة لحملة أوسع تستهدف المجتمع المدني.

49- ويتعرض العمال للتمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. كما يتعرض العمال المنتمون إلى مجتمع الميم لمستويات كبيرة من العنف والمضايقة في مكان العمل. وتساعد القدرة على المفاوضة الجماعية على ضمان الحماية والسلامة والرفاه لجميع العمال، ولكن تفرض العديد من الدول قيوداً على نقابات العمال تمنعها من التصدي للتمييز، بما في ذلك التمييز القائم على الميل الجنسي والهوية الجنسانية[83].

(77) انظر الرابط https://database.ilga.org/legal-barriers-freedom-of-association.

(78) وورقة مقدمة من منظمة (Kaos GL).

(79) انظر الرابط http://timesofindia.indiatimes.com/articleshow/99052212.cms؛ والورقة https://www.amnesty.org/en/latest/news/2019/02/global-assault-on-ngos-reaches-crisis-point/ المقدمة من منظمة (Rainbow Observation) الصينية.

(80) ورقة مقدمة من منظمة (Outright International).

(81) ورقة مقدمة من زامبيا.

(82) ورقة مقدمة من مركز التقاضي في الجنوب الأفريقي وجهات أخرى.

(83) ورقة مقدمة من الرابطة الدولية للمثليين والمثليات في الأمريكتين وبلدان أخرى.

باء- القيود المفروضة على التجمعات العامة

50- مسيرات الاستعراض الفخري للمثليين هي شكل مهم من أشكال التعبير الثقافي لأفراد مجتمع الميم وتحقق العديد من أهداف المناصرة، تبعاً للسياق، بما في ذلك الاحتجاج ضد العنف والتمييز، والاحتفاء بالقدرة على الصمود وروح الجماعة، والتعبير عن الظهور العلني لهذه الشريحة[84]. وورد في استطلاع عالمي أن 102 بلد شهد تنظيم فعاليات الاستعراض الفخري للمثليين في عام 2022[85]، لكن هذه المسيرات حُظرت في العديد من البلدان، مما ينتهك حرية التجمع السلمي[86].

51- وتتنصل الحكومات أحياناً من مسؤوليتها عن حماية الجماعات والأفراد الذين يتعرضون للتهديد أو الهجوم من قبل جهات غير حكومية عند ممارسة حقهم في التجمع السلمي[87]. وفي بعض السياقات، يشجع المشرعون مجموعات تعمل بدافع التحامل[88]، وتبرر أفعالها على أنها تعبير عن مشاعر الأغلبية[89]. وفي سياقات أخرى، تمنع الدول التجمعات السلمية بذريعة خطر وقوع أعمال عنف[90]. ويتعرض أفراد مجتمع الميم لأضرار شتى أيضاً بفعل جهات حكومية، بما في ذلك سوء المعاملة والاستخدام المفرط للقوة والاحتجاز التعسفي والمعاملة المذلة أو المهينة أثناء احتجازهم في بعض مراكز الشرطة[91]. وفي بعض الأحيان، اعتبرت التجمعات التي تهدف إلى تعزيز التفاهم والشمول غير قانونية. وفي سياقات أخرى، تستخدم الإجراءات الإدارية لتقييد مسيرات الاستعراض الفخري، من خلال إعطاء الأولوية لمجموعات غيرها، أو فرض شروط أمنية مرهقة مالياً، أو عدم الموافقة على الطلبات في الوقت المناسب لتنظيم الفعاليات[92]. وفي حالات أخرى، رُفضت الموافقة على الأماكن التي طلبها منظمو الفعاليات ونُصحوا باختيار أماكن بديلة يقل تردد الناس إليها[93].

52- ومداهمات قوات الأمن لحفلات زفاف المثليين الرمزية في البلدان التي لا يعتبر فيها زواج المثليين قانونياً، أو مداهمات المنازل والتجمعات الاجتماعية[94]، أو القيود المفروضة على "حفلات المثليين" هي دليل إضافي على زيادة تقييد نشاطهم الاجتماعي. وفي هذه الحالات وغيرها من الحالات المماثلة، حوكم أفراد مجتمع الميم بسبب تنظيم تجمعات عامة وخاصة، بموجب القوانين المتعلقة بـ "الأخلاق" أو "الدعارة" أو "المواد الإباحية" أو غيرها من القوانين الجنائية.

53- ويمكن أن يكون للقيود تأثير سلبي على الصحة العامة. وشملت مداهمات الشرطة للأماكن التي يستخدمها أفراد مجتمع الميم في إندونيسيا بين عامي 2016 و2018 مرافق تُستخدم للتوعية في مجال الصحة العامة، مما يجعل مثل هذه الجهود أكثر صعوبة[95].

(84) A/HRC/38/34.

(85) منظمة (Outright International)، الاستعراض الفخري للمثليين حول العالم في عام 2022.

(86) ورقة مقدمة من جمعية الدراسات المتعلقة بالسياسة الاجتماعية والهوية الجنسانية والميل الجنسي.

(87) الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، "حرية التعبير والتجمع لجماعات مجتمع الميم في أوروبا"؛ وورقة مقدمة من منظمة (Damj).

(88) ورقات مقدمة من جمعية الدراسات المتعلقة بالسياسة الاجتماعية والهوية الجنسانية والميل الجنسي ومنظمة محامون بلا حدود، كندا.

(89) ورقات مقدمة من منظمة "مبادرة الديمقراطية الجورجية"، ومن منظمي مسيرات الاستعراض الفخري في تبليسي.

(90) ورقات مقدمة من منظمة مجتمع التعليم ومحامون بلا حدود، كندا.

(91) ورقات مقدمة من منظمة المادة 19 ومنظمة إنقاذ الطفولة في تايلند وغيرها.

(92) ورقة مقدمة من مركز سراييفو المفتوح.

(93) المرجع نفسه.

(94) ورقات مقدمة من منظمة (CHEVS) ومن تجمع الدفاع عن حقوق الإنسان في جنوب شرق آسيا.

(95) انظر البلاغ IDN2018/1؛ والورقة المقدمة من معهد ويليامز.

54- وعلاوة على ذلك، لا يزال يتردد صـــدى الآثار المتبقية لمرض فيروس كورونا (كوفيد-19). ففي عام 2020، كتب الخبير المستقل عن "المخاوف من أن الجائحة تتسبب (تسببت) في تهديد وجودي لبناء حركة مجتمع الميم وبقائها التنظيمي"[96]. وطبقت العديد من البلدان قوانين تقييدية تعســـفية باســـم الصـحة العامة، والتي تؤثر بشكل خطير وسلبي على حقوق أفراد مجتمع الميم، وغالباً ما قُدمت مبررات علمية ضـعيفة لدعم الفوائد الصـحية المنشودة (مثل التطبيق التعسفي لقوانين تقيد الحركة حسب نوع الجنس؛ والشروط المتعلقة بـ "البقاء في المنزل" التي زادت العنف الأســري ضــد العديد من النســاء وأفراد مجتمع الميم؛ أو حظر مجموعة متنوعة من أماكن العيش الجماعي، وتدمير مرافق الدعم والتضامن دون توفير دعم بديل)[97].

55- وتلقى المكلف بالولاية عدداً قليلاً من الورقات التي قيل فيها إن وجود نســـاء متحولات في الفضـاءات النسـائية، بما في ذلك الخاصـة بالتواصـل الاجتماعي أو المواعدة عبر الإنترنت، يقوض حقوق النسـاء اللواتي يحافظن على هويتهن الجنسـية الأصـلية في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع[98]. وحقوق الإنسان تقتضـي أن تهيئ سياسات الدولة الظروف الملائمة للمساواة في الوصـول إلى الفضـاءات الاجتماعية والثقافية والمدنية الخاصـة والعامة والتمتع بها، مع الرصـد الدقيق لأي أدلة على التجاوزات أياً كان مصـدرها[99]: التفضـيلات الفردية للمواعدة قد تكون وفقاً لقوالب نمطية، لكن واجب الدولة هو ضـمان خلو فضاءات المواعدة من التمييز والتجاوزات، واحترام الحياة الخاصة مع ضمان السلامة الجسدية[100].

جيم- القيود القانونية المفروضـــة على حرية تكوين الجمعيات على أســـاس الميل الجنســـي والهوية الجنسانية

56- يمكن للدول تقييد حرية تكوين الجمعيات للمنظمات التي تدافع عن حقوق واحتياجات أفراد مجتمع الميم أو تنفذ أنشطة تتعلق بها عن طريق تشريعات صريحة تنظم عمل المنظمات غير الحكومية، أو تطبيق محظورات فضفاضة التعريف. والدول التي لديها قوانين أو أحكام قانونية تُجرم العلاقات الجنسية المثلية يمكن أن تستخدمها لتقييد حرية جماعات مجتمع الميم في تكوين الجمعيات.

57- ومن الأمثلة الصـارخة على الجهود المبذولة للحد من حرية تكوين الجمعيات، إقرار البرلمان في غانا مشـروع قانون في عام 2024 من شـأنه، إذا أصـبح قانوناً (لم يكن الرئيس قد وافق عليه وقت كتابة هذا التقرير)، أن يجرم مجرد التعبير عن الهوية، وكذلك أي فرد يدافع عن الميل الجنسي والحقوق المتعلقة بالهوية الجنسانية، وأن يحظر كل جماعات مجتمع الميم[101].

58- ودقّ المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب ناقوس الخطر بشأن الاتجاه العالمي نحو استخدام التدابير الأمنية للحد من أنشطة المدافعين عن حقوق الإنسان وزيادة تقييد حيز عمل المجتمع المدني، بما في ذلك جماعات مجتمع الميم[102].

(96) A/75/258، الفقرة 55.

(97) Ali Miller and Mindy Roseman, “Gender and human rights in the context of COVID-19”, in *The Routledge Companion to Gender and COVID-19*, Linda C. McClain and Aziza Ahmed, eds. (forthcoming); and submissions by ILGA Europe and Save the Children Thailand and others.

(98) ورقات مقدمة من اتحاد تحالفات العمل النسائي الأسترالية، والنسويات الأستراليات من أجل حقوق المرأة، وتحالف جماعات مجتمع الميم في أستراليا، ومشروع المثليات والمحامية ديان بوست.

(99) A/HRC/47/27، الفقرة 45.

(100) المرجع نفسه، الفقرة 40.

(101) انظر البلاغ GHA2021/3؛ والرابط: https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/03/un-experts-urge-ghanas-president-reject-discriminatory-bill.

(102) A/HRC/40/52، الفقرة 8.

59- وحكمت المحكمة العليا للاتحاد الروسي، في جلسة مغلقة عام 2023، لصالح دعوى قضائية رفعتها وزارة العدل وصفت ما أسمتها "الحركة العامة الدولية لمجتمع الميم" بأنها "منظمة متطرفة"[103]. ويعاقب القانون الجنائي في الاتحاد الروسي على المشاركة في منظمة متطرفة أو تمويلها بالسجن لمدة تصل إلى 12 عاماً[104]. ويجوز للسلطات إدراج الأفراد المشتبه في انتمائهم لمنظمة متطرفة في "قائمة المتطرفين" في البلد وتجميد حساباتهم المصرفية. ويُمنع الأشخاص الذين يعتبر أنهم ينتمون إلى منظمة متطرفة من الترشح للمناصب العامة[105].

60- وفي نيجيريا، يتضمن قانون (حظر) زواج المثليين لعام 2013[106] حكماً يجرم فعلياً جميع أشكال الدعوة القائمة على الميل الجنسي والهوية الجنسانية: "الشخص الذي يسجل في نوادي وجمعيات ومنظمات المثليين أو يديرها أو يشارك فيها، أو يجاهر بشكل مباشر أو غير مباشر بعلاقة غرامية مثلية في نيجيريا يرتكب جريمة ويكون عرضة إذا أُدين للسجن لمدة 10 سنوات" (الفقرة 2 من المادة 5. وأعرب العديد من المكلفين بولايات عن قلقهم البالغ إزاء آثار ذلك القانون على حقوق الإنسان[107].

61- واعتمد البرلمان في أوغندا في عام 2023 قانون مكافحة المثلية الجنسية[108] الذي يجرم بصيغة غامضة، من بين أحكام أخرى، "الترويج للمثلية الجنسية". ويتضمن بنداً بشأن "المثلية الجنسية المشدِّدة للعقوبة" قد يُفضي إلى الحكم بعقوبة الإعدام[109]. ووفقاً لهذا القانون، فإن أي شخص يدافع عن حقوق أفراد مجتمع الميم، بمن فيهم ممثلو منظمات حقوق الإنسان والعاملون في وسائل الإعلام، أو أولئك الذين يقدمون الدعم المالي للمنظمات التي تفعل ذلك، يواجه عقوبة تصل إلى السجن 20 عاماً[110]. ويتضمن القانون حكماً بغيضاً يلزم جميع المواطنين بإبلاغ الشرطة عن أي جريمة أو نية لارتكاب جريمة بحكم هذا القانون، ويحظر تأجير مسكن لأي شخص قد يرتكب جريمة بموجبه. وفي عام 2023، أغلق المكتب المعني بالمنظمات غير الحكومية الأوغندية العديد من المنظمات ونشر قائمة تضم حوالي 20 من مجموعات مجتمع الميم الخاضعة للتحقيق، وذلك بعد سنوات من الهجمات التي استهدفت مدافعين عن حقوق الإنسان لأفراد مجتمع الميم[111]. وأغلقت السلطات في عام 2022 المنظمة الجامعة للأقليات الجنسية في أوغندا[112]. وفي البلدان التي يُعاقب فيها بالإعدام على العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي، يمكن استخدام مجرد الارتباط بمجموعات مجتمع الميم أساساً للإدانة[113].

(103) انظر البلاغ RUS2023/28؛ والرابط https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/12/un-experts-condemn-russian-supreme-court-decision-banning-lgbt-movement.

(104) ورقة مقدمة من الرابطة الدولية للمثليين والمثليات في أوروبا.

(105) انظر الرابط https://www.hrw.org/news/2023/11/30/russia-supreme-court-bans-lgbt-movement-extremist.

(106) انظر A/HRC/56/7 وCCPR/C/NGA/Q/2/Add.1 والورقة المقدمة من منظمة (CHEVS).

(107) انظر، على سبيل المثال، البلاغ NGA2014/1.

(108) انظر الرابط https://www.humandignitytrust.org/wp-content/uploads/2023/06/Signed-Anti-Homosexuality-Act-2023.pdf.

(109) انظر الرابط https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/03/uganda-un-experts-condemn-egregious-anti-lgbt-legislation. والورقة المقدمة من منتدى التوعية بحقوق الإنسان وتعزيزها؛ والورقة المشتركة المقدمة من الائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام وجهات أخرى.

(110) ورقة مقدمة من منظمة (ReportOUT).

(111) انظر البلاغ UGA2022/3.

(112) انظر البلاغ UGA2022/4.

(113) ورقة مشتركة مقدمة من الائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام وجهات أخرى.

دال- القيود المفروضة على التمويل الأجنبي، والمراقبة والترهيب

62- اعتمدت عدة بلدان خلال العقد الماضي ما يسمى بالقوانين المتعلقة بالوكلاء الأجانب أو المنظمات التي تتلقى تمويلاً من جهات أجنبية، وهي قوانين تقيد أنشطة هذه المنظمات. وقد لاحظ المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات أن "القيود الفضفاضة للغاية في هذا المجال تؤدي إلى تأثير مخيف على ممارسة الحق في حرية تكوين الجمعيات ولها تأثير سلبي على الحيز المدني والديمقراطية"[114].

63- وغالباً ما تجد جماعات مجتمع الميم أنها تعتمد على التمويل الأجنبي كمصدر حاسم الأهمية لدعمها، خاصة عندما لا تحصل على أي موارد أو دعم من الحكومات الوطنية أو من مصادر محلية أخرى[115]. وفي كثير من الحالات، قد تعوق القوانين التمييزية أو أوجه التحامل المجتمعية حصول هذه المنظمات على التمويل الكافي من مصادر محلية. وقد تضغط السلطات أيضاً على المؤسسات الخيرية المحلية بهدف وقف التعاون مع منظمات مجتمع الميم، دون أساس قانوني[116]. وفي الوقت نفسه، تفوض الحكومات، بفرضها قيوداً على المساعدة المالية المقدمة من مصادر دولية، قدرة هذه المنظمات على الاضطلاع بعملها الأساسي[117]، بما في ذلك من خلال التحقيقات والالتزامات المرهقة بالإبلاغ التي تعوق قدرة هذه المنظمات على الاضطلاع بأنشطتها بصورة منتظمة[118]. وهذه القيود لا تحد من الاستقلال المالي لمجموعات الدفاع عن مجتمع الميم فحسب، بل تعوق أيضاً قدرتها على التواصل وتقديم خدمات الدعم والمشاركة في المناصرة على الصعيدين القانوني والسياسي. ويؤدي فرض هذه القوانين إلى مفاقمة التحديات التي تواجهها جماعات مجتمع الميم، مما يمثل انتهاكاً مباشراً لحرية تكوين الجمعيات. وقد أعربت "اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون" عن قلقها إزاء الطابع الفضفاض للغاية لهذه القوانين و"تأثيرها السلبي على حرية تكوين الجمعيات والديمقراطية في حد ذاتها"[119].

64- وتشترط بعض الدول على الجماعات العاملة في مجال القضايا المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية التسجيل على أنها "وكالات أجنبية"[120]. ومصطلح "وكيل أجنبي" ينطوي على الوصم، مما يشير إلى أن جماعات مجتمع الميم تشكل تهديداً أجنبياً للدولة. ففي الاتحاد الروسي (الذي اعتمد قانوناً يتعلق بالوكلاء الأجانب في عام 2022)[121]، ينطوي هذا الوصف على دلالات سلبية بشكل خاص لأنه يعتبر مرادفاً لـ "خائن" أو "جاسوس"[122].

(114) A/HRC/50/23، الفقرة 32 و A/HCR/53/38/Add.4.

(115) ورقات مقدمة من الرابطة الدولية للمثليين والمثليات في أوروبا، والرابطة الدولية للمثليين والمثليات في آسيا.

(116) ورقة مقدمة من مركز بيل الصيني.

(117) ورقة مقدمة من مؤسسة YP.

(118) ورقة مقدمة من جمعية Háttér.

(119) انظر الرابط https://www.venice.coe.int/webforms/documents/default.aspx?pdffile=CDL-AD(2019)002-e, para. 102، الفقرة 102.

(120) ورقة مقدمة من منظمة مجتمع التعليم.

(121) انظر الرابط https://www.hrw.org/news/2022/12/01/russia-new-restrictions-foreign-agents.

(122) انظر البلاغ RUS 2022/7 (والبلاغات المشار إليها فيه) والبلاغ RUS2022/16.

سادساً- القيود المفروضة في المجال الرقمي

65- قدمت المنصات الرقمية أداة قيّمة لأفراد مجتمع الميم للوصول إلى المعلومات والتواصل مع بعضهم وتشكيل جمعيات في بيئات مقيِّدة. وبالنسبة للمدافعين عن حقوق الإنسان، تتيح المنصات الرقمية الأدوات اللازمة للتواصل داخل الحدود الوطنية وعبرها، مما يوفر الروابط الإقليمية والعالمية اللازمة لعملهم. والقيود المفروضة على الاتصالات الإلكترونية لا تمنع حرية التعبير فحسب، بل أيضاً حرية تكوين الجمعيات. وتستخدم بعض الدول المنصات الرقمية لمراقبة منظمات مجتمع الميم والمدافعين عن حقوق الإنسان، أو حتى لمراقبة الأشخاص والإيقاع بهم. وتُكفل حماية التمتع بالحريات خارج شبكة الإنترنت وداخلها على حد سواء[123].

66- وفي حين أن المجال الرقمي يمكّن من الترابط والعمل الجماعي من خلال التعبير عن الآراء وتكوين الجمعيات واللقاءات عبر الإنترنت، فإنه يمكّن الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية أيضاً من فرض مراقبة واسعة النطاق، ورقابة شاملة، والتعدي على الخصوصية، والتهديد والتشهير، والتلاعب بالآراء[124]. وقد أجرى المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير تحليلاً مستفيضاً للجوانب الجنسانية في الفضاء الإلكتروني، فيما يتعلق بالحريات التي يتيحها أو سوء استغلاله، وأشار على وجه الخصوص إلى كيفية ارتباط عدم المساواة والتهميش في العالم الحقيقي بالأضرار والهجمات التي تحدث في العالم الافتراضي[125]. ونطاق الحماية من الجرائم عبر الإنترنت، مثل المطاردة السيبرانية، قد يقتصر على النساء، مما يوفر إطاراً تحليلياً محدداً للغاية لهذه الجرائم ويستبعد شرائح السكان الآخرين من أفراد مجتمع الميم، بمن فيهم ذوو الهويات الجنسانية المتنوعة[126]. كما أن النُهُج القانونية الحمائية المتعلقة بالسلامة تضبط تعبير أفراد الأقليات، وتحديداً النساء، على الإنترنت وفقاً لأفكار محددة محورها الهوية الجنسانية والحياة الجنسية، مما يقوض حقوقهم الرقمية[127].

ألف- حرية الرأي والتعبير في المجال الرقمي

67- شدد المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية مراراً وتكراراً على تقاطع الحق في الخصوصية مع حقوق الإنسان الأخرى، بما في ذلك حرية الرأي والتعبير[128]. إن نشر المعلومات الخاصة المتعلقة بالميل الجنسي للفرد أو هويته الجنسانية يمكن أن تكون لع عواقب وخيمة على حياة الفرد الخاصة والعامة[129]. ويواجه أفراد مجتمع الميم خطر التعرض لأشكال محددة من المضايقات أو التمييز على شبكة الإنترنت، مثل كشف ميول الشخص الجنسية دون موافقته، والتشهير والاعتداء الجنساني أو الجنسي[130]. وعلاوة على ذلك، تكون حرية التعبير مقيدة للغاية إذا حُرم الأفراد من إخفاء هويتهم عن طريق انتهاك خصوصيتهم على الإنترنت ورأوا أنهم لا يستطيعون النشر بحرية دون التعرض لتبعات في حياتهم الحقيقية، وهو الواقع المؤسف للعديد من الأفراد والناشطين من مجتمع الميم في جميع أنحاء العالم[131].

(123) قرار الجمعية العامة 73/173.

(124) ورقة مقدمة من منظمة (iProbono).

(125) A/HRC/50/29. انظر أيضاً https://www.ohchr.org/en/statements/2022/02/statement-irene-khan-special-rapporteur-promotion-and-protection-freedom-opinion.

(126) ورقة مقدمة من مؤسسة YP.

(127) انظر الورقة المقدمة من رابطة الاتصالات التقدمية.

(128) A/HRC/40/63.

(129) ورقة مقدمة من هيومن رايتس ووتش.

(130) ورقة مقدمة من الرابطة الدولية للمثليين والمثليات في أفريقيا.

(131) ورقة مقدمة من رابطة الاتصالات التقدمية.

فتدابير حماية البيانات بموجب القانون لا توفر الحماية الكافية في هذا السياق عندما تكون مُبهَمة، على سبيل المثال، ولا تعالج المخاوف المحددة لأفراد مجتمع الميم، أو تسمح بتنميط البيانات أو تمنح الحكومة سلطة تقديرية أو استثناءات لا مبرر لها فيما يتعلق بتنفيذها[132].

68- ويتعرض الحق في حرية الرأي للتهديد بشكل غير متصور قبل عصر الرقمنة. ولم تعد الآراء محفوظة في العقول أو يجري تبادلها بشكل انتقائي، بل باتت مطروحة في الفضاء الرقمي[133]. ففي غياب حرية التعبير في الماضي، لم يكن بإمكان جهات خارجية الوصول إلى الآراء، وبالتالي لم يكن من الممكن التعدي عليها إلا بطريقة عامة (من خلال دعاية جماهيرية غير محددة الهدف). وفي العصر الرقمي، تمكّن المراقبة الخوارزمية والتنقيب في البيانات الشركات والحكومات من تحريف المعلومات التي تظهر لعامة الجمهور، وبالتالي تحفيز حدوث تغييرات لاشعورِيّة في العادات والآراء لجعل الناس أكثر قابلية للتأثر بإعلانات الترويجية أو التلاعب. كما يمكن تقويض تشكيل الرأي من خلال المراقبة عبر الإنترنت التي "قد تردع وصول الأشخاص إلى المعلومات، لا سيما عندما تؤدي هذه المراقبة إلى القمع والرقابة على شبكة الإنترنت"[134].

69- والمعلومات المضللة ذات البعد الجنساني (نشر وإدامة أكاذيب وصور نمطية ضارة عن النساء والأشخاص غير المتقيدين بالتنميطات الجنسانية) قد اكتسبت زخماً[135]، ولاحظ المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير أن "هذه المعلومات تؤثر بشكل غير متناسب على أفراد مجتمع الميم الموسع، مما يديم الصور النمطية الضارة ويزيد من تهميشهم"[136].

باء- إدارة المحتوى على الإنترنت

70- إدارة المحتوى على الإنترنت مسألة تقع في صميم مسؤولية الدولة والشركات. وغالباً ما يطلب من الشركات اتباع معايير قانونية وضعتها الدولة أو هيئات إدارية أخرى (مثل الاتحاد الأوروبي). وخطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف تضع عتبة عالية ومعايير دقيقة لتعريف "خطاب الكراهية"، وتحدد كلاً من أوجه القصور (الإفلات من العقاب على التحريض المباشر على العنف) والتجاوزات (التشريعات الفضفاضة للغاية التي تكبت حرية التعبير) في تطبيق الأحكام المتعلقة بـ "خطاب الكراهية" الواردة في الفقرة 2 من المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ومع أن إدارة المحتوى ضرورية لضمان عدم التغاضي عن التحريض على ممارسة العنف، سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها، أو التعامل معه بطريقة تتيح الإفلات من العقاب، فإن الأحكام المتعلقة بـ "خطاب الكراهية" تنطوي على إمكانية استغلال هدف مشروع من أجل فرض قيود مفرطة[137]. كما يمكن استخدام قوانين فضفاضة ومقيدة أخرى بشأن "التطرف" و"التجديف" و"التشهير" و"الخطاب المسيء" و"الأخبار الكاذبة" و"الدعاية"، على سبيل المثال، ذريعةً لإجبار الشركات على تقييد الخطاب المشروع، بما في ذلك الميل الجنسي والمعلومات المتعلقة بالهوية الجنسانية[138].

(132) ورقة مقدمة من مؤسسة YP.

(133) A/HRC/29/32.

(134) المرجع نفسه، الفقرة 21.

(135) A/78/288.

(136) المرجع نفسه، الفقرة 41.

(137) A/HRC/38/35.

(138) ورقة مقدمة من الرابطة الدولية للمثليين والمثليات في آسيا.

71- ونظراً لأوجه التحامل المتجذِّرة لدى المبرمجين وهياكل السلطة المُجسدة في المشهد الرقمي التي تُعد هذه النماذج الآلية وفقاً لها، تشير الأبحاث إلى أن هذه الأدوات لترشيح المعلومات تضر بشكل غير متناسب بمجتمعات ممثلة تمثيلاً ناقصاً تاريخياً[139]. وعلاوة على ذلك، ثمة قيود كبيرة تحد من قدرات مرشحات المعلومات والحواجز الآلية، "بما في ذلك التحدي المتمثل في قدرتها على تقييم السياق ومراعاة التباين الواسع النطاق في الدلالات اللغوية والمعاني والخصائص اللغوية والثقافية"[140]. وقيام المتصيدين على شبكة الإنترنت بتقديم شكاوى جماعية ضد حسابات في وسائل التواصل الاجتماعي قد يؤدي إلى ممارسة الرقابة الذاتية، مما يمنع إبراز قصص وإيصال أصوات معينة، في حين أن إنشاء الخوارزميات واستخدام الذكاء الاصطناعي يمكن أن يعزز أنظمة المراقبة ويفاقم الأضرار المتعلقة بانتهاكات الخصوصية[141].

جيم- حرية تكوين الجمعيات والتجمع في المجال الرقمي

72- بالنسبة للأفراد من مجتمع الميم، غالباً ما يكون هناك جانب اجتماعي لـ "تكوين الجمعيات". وتُعد شبكة الإنترنت للكثيرين من أفراد مجتمع الميم الذين يعانون من العزلة وسيلة حيوية للتواصل مع الآخرين. وغالباً ما يكون تكوين الجمعيات والتجمع عبر الإنترنت هو ببساطة نتيجة لسعيهم للتواصل والانتِساب إلى جماعة دون دافع سياسي أو نية للدفاع عن المساواة في الحقوق. ومع ذلك، يمكن أن يواجهوا قيوداً لا مبرر لها واضطهاد من جانب الدولة بسبب هذا الفعل المتمثل في التجمع عبر شبكة الإنترنت. وفي واحدة من البيئات التشريعية التمييزية، حجبت إندونيسيا مواقع إلكترونية وتطبيقات وسائل تواصل اجتماعي بسبب محتواها المتعلق بمجتمع الميم[142]. وفي تونس، تهدد أحكام المراقبة الواسعة النطاق والعقوبات المشددة والصياغة الفضفاضة للتشريعات المتعلقة بالجرائم السيبرانية، بما في ذلك "مخالفة الآداب العامة"[143]، باستهداف أفراد ومنظمات مجتمع الميم، إلى جانب المعارضين والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان[144]. وبالمثل في مصر، تستخدم قوانين الجرائم السيبرانية في الملاحقات الأخلاقية المتعلقة بالسلوك الجنسي المثلي[145]. وتؤدي التشريعات الواسعة النطاق المتعلقة بالجرائم السيبرانية والمراقبة إلى كبت منهجي لهويات أفراد مجتمع الميم بتهديدهم بالتعرض لعواقب وخيمة إذا لم يمارسوا الرقابة الذاتية، لا سيما إذا كانت التدابير القانونية للدولة تمنع إمكانية إخفاء الهوية والتشفير، مثل حظر الشبكات الخصوصية الافتراضية (VPN)[146]. ووجد مشروع بحثي متعدد السنوات عن الأضرار التي تيسرها التكنولوجيا، مع التركيز على بلدان الجنوب، أن الميل الجنسي والهوية الجنسانية كانا عاملين محددين لتقديم شكاوى متعلقة بالتأثير الخطير لأضرار تحدث على شبكة الإنترنت، مع وقوع التأثير الأكبر لهذه الشكاوى على المتحولين جنسياً ومتنوعي الهويات الجنسانية[147].

(139) A/74/486.

(140) A/73/348، الفقرة 15.

(141) ورقة مقدمة من رابطة الاتصالات التقدمية.

(142) انظر البلاغ IDN2022/2؛ والورقة المقدمة من معهد ويليامز.

(143) وورقة مقدمة من منظمة (Damj).

(144) انظر البلاغات TUN2021/3 وTUN2021/4 وTUN2021/9 وTUN2019/6؛ والورقات المقدمة من منظمة (Damj) ومنظمة هيومن رايتس ووتش.

(145) انظر البلاغات EGY2019/14 وEGY2019/4 وEGY2017/17 والورقات المقدمة من منظمة المادة 19 ومنظمة هيومن رايتس ووتش.

(146) ورقات مقدمة من منظمة الوصول الآن، ومؤسسة الحدود الإلكترونية.

(147) A/HRC/41/41؛ وانظر الرابط https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/trafficking/statements/20230915-jd-foaa-digital-technologies.pdf; submission by Association for Progressive Communication; and Suzie Dunn, Tracy Vaillancourt and Heather Brittain, “Supporting safer digital spaces: highlights” (Centre for International Governance Innovation, 2023).

سابعاً- الخلاصة

73- يوثق الخبير المستقل في هذا التقرير اتجاهاً ملحوظاً في القوانين والسياسات والممارسات التي تقيد الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات. ويتجلى هذا الاتجاه في عدة مظاهر في مختلف مناطق العالم، لكنه غير منتشر على نطاق واسع. وهناك العديد من الأمثلة على دول تتخذ خطوات لضمان احترام هذه الحقوق بغض النظر عن الميل الجنسي والهوية الجنسانية. وبإلقاء نظرة سريعة على بعض هذه التدابير يتبين أنها تشمل قيام الدول باتخاذ خطوات للحماية من خطاب الكراهية والعنف والتمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية[148]. وثمة اتجاه عالمي ملحوظ نحو إلغاء تجريم السلوك الجنسي المثلي، مثلما يتضح من قيام 38 دولة بذلك خلال السنوات الـ 25 الماضية[149]. وقد سنت بعض الدول قوانين شاملة تمنع التمييز وتعالج بشكل مباشر الشواغل ذات الصلة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية فيما يخص حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات[150]. وتوفر الدول الحماية للفعاليات الجماهيرية، بما في ذلك مسيرات الاستعراض الفخري للمثليين[151]. وتوفر التعليم الشامل للجميع والمتنوع. وفي بعض السياقات، وفرت المحاكم الحماية للدفاع عن تسجيل المنظمات غير الحكومية[152].

74- وعلى الرغم من هذه التطورات الإيجابية، هناك اتجاه سلبي واضح في جميع مناطق العالم يتمثل في فرض الدول قيوداً تحد، على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، من الظهور والمشاركة في المجال العام. وهذه الظاهرة ليست جديدة، وإنما مستوى هذه القيود وشدتها ونطاقها. وقد يكون استهداف القوانين والسياسات لأفراد مجتمع الميم صريحاً أو ضمنياً. والأسلوب الأكثر تشدداً يتمثل في الجهود المبذولة لإبعاد أفراد مجتمع الميم تماماً من المجال العام من خلال تجريم مجرد الإعلان عن الهوية، حيث يمكن لعبارة "أنا مثلية" أن تؤدي إلى الزج بالمرأة في السجن ومنعها من الحصول على مأوى أو عمل أو الوصول إلى الخدمات الصحية أو تكوين حياة أسرية. وهناك قوانين أخرى أقل تشدداً، ولكنها تقوم جميعها على الدافع نفسه، وهو تقييد حق المجموعات المستهدفة في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، على أساس الميل الجنسية أو الهوية الجنسانية الفعلية أو المفترضة.

75- ويقوم الخطاب المستخدم لتبرير هذه القوانين والسياسات على صور نمطية مسيئة ويؤدي إلى استمرار المعلومات الخاطئة عن أفراد مجتمع الميم. فالمفاهيم مثل "حماية الأطفال" من التأثير السلبي المزعوم تشوّه صورة أفراد مجتمع الميم بافتراض أنهم يشكلون تهديداً للأسرة أو المجتمع أو الدولة. وفي حين أن هذه ادعاءات سخيفة تستهدف أقلية صغيرة، فقد أثبتت أنها استراتيجية فعالة في العديد من السياقات لتقديم كبش فداء. وهذه مسألة تتعلق بحقوق أقلية، بمعنى أن هذه القوانين والسياسات والإجراءات الحكومية وغير الحكومية التي تتبع ذلك لها تأثير غير متناسب على أفراد مجتمع الميم على أساس ميولهم الجنسية وهوياتهم الجنسانية. ومع ذلك، تمثل هذه الهجمات تهديداً أوسع بكثير لحقوق الإنسان والديمقراطية.

(148) ورقة مقدمة من جنوب أفريقيا.

(149) Human Dignity Trust, “A history of LGBT criminalisation”, المتاح في الموقع Human Dignity Trust, “A history of LGBT criminalisation”.

(150) ورقات مقدمة من ألبانيا ومقدونيا الشمالية وأوروغواي.

(151) ورقة مقدمة من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الهند.

(152) انظر الرابط https://www.humandignitytrust.org/news/victory-as-kenyas-highest-court-allows-registration-of-lgbt-organisation/.

76- والهجمات التي تستهدف الأقليات، وبشكل متزايد أفراد مجتمع الميم، هي جزء من قواعد اللعبة الروتينية للشعبويين الاستبداديين الذين يسعون إلى تعزيز إيجاد قاعدة دعم محلية. ويستخدم خطاب "نحن ضد الآخرين" المنتشر في كل مكان لدى القادة الاستبداديين لتبرير إقصاء أفراد مجتمع الميم من المجال العام. فهذه القوانين والسياسات والخطاب المصاحب لها تعمل على خلق مجموعات اجتماعية منبوذة. ويقترن ذلك دائماً تقريباً بهجمات تستهدف المعايير الديمقراطية، مثل الصحافة الحرة واستقلال القضاء والمجتمع المدني القوي. وغالباً ما تستخدم هذه القوانين والسياسات أيضاً لصرف الانتباه عن قضايا اجتماعية وسياسية واقتصادية ملحة. وقد يبدو من غير العادي بالنسبة للمراقبين الخارجيين أن يولي السياسيون الكثير من الاهتمام في أوقات الأزمات لمسائل تتعلق بالهوية الجنسانية والحياة الجنسية، لكن هذه هي بالضبط الأوقات التي تحظى فيها هذه القضايا باهتمام كبير للغاية وتعزز المخاوف ذات البعد الأخلاقي. وفي واقع الأمر، تتصدر المسائل المتعلقة بالهوية الجنسانية والحياة الجنسية حالياً العديد من المنازعات الجيوسياسية التي لا علاقة لها بالواقع المعاش لأفراد مجتمع الميم.

77- وفي سياق عالمي، فإن حيز المجتمع المدني آخذ في التآكل، حيث ينتشر وضع القوانين واعتماد السياسات التي تقيد تناول المجموعات للمسائل المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية. فهناك مزيج خطير يتمثل في الخطاب العام العدائي والمضلل، والقوانين والسياسات التقييدية، والتقييد الشديد لحيز المجتمع المدني. ويؤدي هذا المزيج إلى إيجاد بيئة تكون نتيجتها الحتمية حدوث تمييز وعنف منهجيين تجيزهما الدولة. وحتى في حال عدم تمرير التشريع المقترح في نهاية المطاف، فإن الاهتمام السلبي للرأي العام بمسألة الميل الجنسي والهوية الجنسانية خلال العمليات البرلمانية يساهم في تهيئة المناخ لحدوث انتهاكات. ولا بد من إيلاء اهتمام عاجل للتصدي للتمييز والعنف الواسعي الانتشار اللذين يحدثان نتيجة لهذه القيود.

ثامناً- التوصيات

78- فيما يتعلق بالمساواة وعدم التمييز، ينبغي للدول وأصحاب المصلحة الآخرين القيام بما يلي:

(أ) إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي؛

(ب) إلغاء القوانين التي تحظر التعبير العلني عن الهوية الجنسانية؛

(ج) ضمان المساواة في الوصول إلى العدالة؛

(د) السعي إلى إنهاء التحريض على الكراهية والعنف ضد الأفراد بسبب ميولهم الجنسية أو هويتهم الجنسانية؛

(هـ) إزالة أي حواجز تحول دون المساواة في تمتع الجميع بالحقوق بغض النظر عن الميل الجنسي والهوية الجنسانية؛

(و) ضمان التحقيق في أي أفعال عنف مثبتة بدافع الميل الجنسي للضحية أو هويتها الجنسانية ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم؛

(ز) الحماية الفعالة من العنف؛

(ح) رفض الوصم الاجتماعي والتمييز والعنف على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية؛

(ط) إزالة الحواجز التي تحول دون الحصول على تمويل أجنبي للعمل المتعلق بحقوق الإنسان؛

(ي) إزالة العقبات التي تحول دون تسجيل المنظمات التي يرتبط عملها بمسألة الميل الجنسي والهوية الجنسانية.

79- وفيما يتعلق بخطاب الكراهية، ينبغي للدول وسائر أصحاب المصلحة القيام بما يلي:

(أ) منع خطاب الكراهية وحظره ومقاضاة مرتكبيه وفقاً لخطة عمل الرباط؛

(ب) ضمان إجراء تحقيق شامل في جميع حالات الترهيب والتهديد والاعتداء وتوفير سبل الانتصاف للضحايا وتعويضهم؛

(ج) ضمان المساءلة العامة للموظفين العموميين الذين ينشرون معلومات مضللة أو يحرضون على العنف أو التمييز أو التحرش على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية؛

(د) اتخاذ تدابير فعالة لمنع خطاب الكراهية وإدانته صراحةً؛

(هـ) التوعية بخطاب الكراهية وتنفيذ تدابير فعالة للتشجيع على الإبلاغ عن جرائم الكراهية.

80- وفيما يتعلق بالتدريب والتوعية، ينبغي للدول وسائر أصحاب المصلحة القيام بما يلي:

(أ) توفير التدريب المتخصص لموظفي إنفاذ القانون والقضاة والمدعين العامين بشأن التصدي لخطاب الكراهية وجرائم الكراهية على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية؛

(ب) زيادة برامج تدريب وتثقيف موظفي إنفاذ القانون والعسكريين وموظفي الشركات الأمنية الخاصة والقضاة والمدعين العامين بشأن أهمية حرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات، وحرية التجمع؛

(ج) تنظيم أنشطة بانتظام مع عامة الجمهور من أجل تعزيز التسامح واحترام التنوع ومكافحة الكراهية والقضاء على القوالب النمطية المجتمعية؛

(د) ضمان مواءمة المناهج الدراسية مع قواعد ومعايير حقوق الإنسان، بما في ذلك المساواة وعدم التمييز والوصول إلى المعلومات المناسبة عمرياً؛

(هـ) إلغاء القوانين والسياسات التي تمنع المناقشات في الفصول الدراسية أو الوصول إلى المعلومات المناسبة عمرياً عن المسائل الجنسانية والمتعلقة بالحياة الجنسية؛

(و) توفير التربية الجنسية الشاملة؛

(ز) توفير التدريب المتعلق بقضايا الميل الجنسي والهوية الجنسانية للعاملين في وسائل الإعلام؛

(ح) التشاور مع مجموعات المجتمع المدني عند الإعداد لتنظيم حملات للتثقيف العام في مجال عدم التمييز والشمول والتنوع؛

(ط) إنشاء آلية لضمان إمكانية الإبلاغ عن أعمال العنف والتهديدات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والتحقيق فيها على وجه السرعة.

81- على الدول وسائر الجهات صاحبة المصلحة تحسين جمع البيانات حول خطاب الكراهية والعنف ضد الأشخاص على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية.